



تعريف

الخدمات المصرفية والإسكانية

(قرار مجلس إدارة بنك التعمير والإسكان بتاريخ ٢٥/١٢/٢٠٢٣)



الفهرس

رقم الصفحة	البيان	مسلسل
٤	القواعد العامة	١
١١	الباب الأول : الحسابات المختلفة المفتوحة بالعملة المحلية والأجنبية	٢
١١	أولاً : الحسابات الجارية الدائنة	٣
٢٣	ثانياً : الحسابات الجارية المدينة	٤
٢٨	ثالثاً : دفاتر التوفير الإسكانية والإلكترونية و ذو الجوائز	٥
٣٠	الباب الثاني : عمليات الكمبيالات والشيكات بالعملة المحلية	٦
٣٠	أولاً : الكمبيالات المحلية	٧
٣٠	ثانياً : الشيكات	٨
٣٢	ثالثاً: الكمبيالات والمستندات الواردة من الخارج	٩
٣٤	رابعاً: الكمبيالات والمستندات المرسله للخارج	١٠
٣٥	الباب الثالث : عمليات الاعتمادات المستندية	١١
٣٥	أولاً: اعتمادات الاستيراد	١٢
٣٨	ثانياً: اعتمادات التصدير	١٣
٤٣	الباب الرابع: الشيكات والتحويلات المختلفة مع الخارج والتعامل على . الحسابات المفتوحة بالعملة الأجنبية	١٤
٤٣	أولاً : إبرام عقود آجلة (عمليات آجلة)	١٥
٤٣	ثانياً : خطابات الاعتماد والتحويلات والشيكات مع الخارج . وتحويلات وشيكات محلية بالعملة الأجنبية	١٦

٤٦	الباب الخامس : خطابات الضمان	١٧
٤٩	الباب السادس : نشاط أمناء الأستثمار	١٨
٤٩	أولاً : إجراء دراسات جدوى مستقلة أو تقييم مشروعات لحساب العملاء	١٩
٤٩	ثانياً : أعمال المعاينات	٢٠
٥٠	ثالثاً : أعمال التسويق العقارى لحساب الغير	٢١
٥١	الباب السابع : عمليات الأوراق المالية وشهادات الاستثمار والأوعية . الإدخارية الأخرى	٢٢
٥٥	الباب الثامن : أتعاب ومصاريف منح القروض العقارية والتسهيلات . الائتمانية	٢٣
٥٥	أولاً : قروض التجزئة المصرفية	٢٤
٥٦	ثانياً : كيفية تحصيل المصاريف الإدارية لدراسة طلب التسهيلات والقروض	٢٥
٦١	الباب التاسع : المصاريف والعمولات المتعلقة بنشاط الخدمات الإسكانية	٢٦
٦٦	الباب العاشر : العمولات الخاصة بمشروعات الهيئة طرف البنك	٢٧
٦٧	الباب الحادي عشر: المصاريف والعمولات الخاصة بالبطاقات البلاستيكية	٢٨
٦٧	أولاً : البطاقات الدائنة	٢٩
٦٨	ثانياً : البطاقات المدينة	٣٠
٧١	الباب الثاني عشر : أتعاب التقييم والدراسات والمعاينات قطاع التنفيذ الهندسى	٣١

القواعد العامة

١. تلتزم كافة فروع البنك ووحداته بتطبيق أسعار الخدمات المصرفية والمصرفيات الفعلية التي تتقاضاها من عملائها في معاملاتها المحلية والخارجية في إطار الحدود المقررة في هذه التعريفات... بحيث يكون المبدأ العام هو الألتزام بالحدود المقررة للعمولة الواردة بهذه التعريفات لكافة العملاء والنزول عنها هو الاستثناء الذي يجب أن يكون له مبررات موضوعية مثل أهمية وحجم تعاملات العميل وتنوعها والإيرادات المحققة من التعامل معه وعلى أن يطبق هذا الاستثناء في أضيق الحدود، وللإسادة مديري الفروع سلطة تخفيض العمولات المقررة وفقاً للنسب الموضحة فيما بعد

٢. السادة / مدراء الفروع

- سلطة النزول عن الحد المقرر في حدود ٢٥% (خمسة وعشرون في المئة) من قيمة العمولة والمصرفيات الواردة بالتعريفات بعد اعتماد السيد / مدير المنطقة التابع لها الفرع (دون عمولة أو مصرفيات منتجات التجزئة المصرفية) (كافة أنواع القروض ، البطاقات ، الجاري مدين أفراد).
- سلطة تخفيض الحدود الأدنى المطلوبة لفتح الحسابات المختلفة المفتوحة بالعملاء المحلية والأجنبية (الحسابات الجارية الدائنة) بنسبة ٥٠% وذلك للأشخاص الطبيعية والإعتبارية وفقاً لأسباب مبررة وبعد اعتماد السيد مدير المنطقة التابع لها الفرع .

٣. السادة مدراء المناطق

- سلطة النزول عن الحد المقرر في حدود ٤٠% (أربعون في المئة) من قيمة العمولة والمصرفيات الواردة بالتعريفات بعد اعتماد السيد / رئيس شبكة الفروع والمناطق (دون عمولة أو مصرفيات منتجات التجزئة المصرفية) (كافة أنواع القروض ، البطاقات ، الجاري مدين أفراد) بشرط تقديم مذكرة مبررة من السيد / مدير الفرع .

٤. السيد الأستاذ / رئيس شبكة الفروع والمناطق

- سلطة النزول عن الحد المقرر في حدود ٥٠% (خمسون في المئة) من قيمة العمولة والمصرفيات الواردة بالتعريفات (دون عمولة أو مصرفيات قروض التجزئة المصرفية أو تسهيلات الأفراد بضمان أو عية نقدية) بشرط تقديم مذكرة مبررة من السيد / مدير الفرع وموافقة السيد مدير المنطقة التابع لها الفرع .

٥. السيد الأستاذ / رئيس قطاع الشركات والقروض المشتركة أو السيد الأستاذ / رئيس قطاع المشروعات الصغيرة والمتوسطة

- سلطة النزول عن الحد المقرر في حدود ٥٠% (خمسون في المئة) من قيمة العمولة والمصروفات الواردة بالتعريف لخدمات الشركة .

٦. السادة مساعداو العضو المنتدب

سلطة الإعفاء من العمولة والمصروفات الواردة بالتعريف بنسبة ٧٥% وفقاً لمذكرة مبررة من طالب الإستثناء .

٧. السيد الأستاذ / الرئيس التنفيذي والعضو المنتدب

سلطة الإعفاء من العمولة والمصروفات الواردة بالتعريف كلياً وفقاً لمذكرة مبررة من طالب الإستثناء .

٨. يكون تسعير وتحصيل العمولات والمصاريف بالعملة المحلية فيما عدا العمليات الخارجية حيث تسعر بالدولار الأمريكي وتحصل بذات العملة أو ما يعادلها بالعملة الأجنبية التي يقبلها البنك ويجوز في حالة طلب العميل تحصيل العمولات والمصاريف المستحقة للبنك بالمعادل بالجنيه المصري بإستخدام سعر الصرف (بيع تحويلات) المعطن بالبنك في يوم التنفيذ .

٩. تضاف إلى أسعار الخدمات المصرفية الواردة بهذه التعريف المصاريف الفعلية التي يتحملها البنك في سبيل تأدية خدمات أخرى ولم يرد ذكرها بالتعريف بعد إضافة ٥٠% (خمسون في المائة) من تكلفتها الفعلية .

وذلك فيما عدا ما يلي فيتم تحصيل المبالغ الفعلية التي يدفعها البنك :-

- أ - عمولات ومصاريف البنك المركزي المصري
- ب - عمولات ومصاريف المراسلين
- ج - رسوم الدمغة
- د - مصاريف البروتستو
- هـ - أقساط ورسوم التأمين على البضائع المخزنة دون إجراء التخفيضات التي قد تمنحها بعض الشركات للبنك .
- و - رسوم استخراج شهادات من الجهات الرسمية نيابة عن العملاء
- ح - أية مصاريف أخرى يتحملها البنك نظير أداء الخدمات الواردة في البنود (من أ إلى و) بناء على طلب العميل .

على أن يراعى بالنسبة للعمولات التي يتقاسمها البنك المركزي المصري — وفقاً لأسعار الخدمات المصرفية الخاصة به — مع البنوك التجارية عن بعض العمليات عدم تحميل العملاء بنصيب البنك المركزي المصري في هذه العمولات بوصفها مصاريف فعلية .

١٠ . في حالة اشتراك فرع أو أكثر من فروع البنك في أداء خدمات مصرفية لصالح عميل يتم إقتسام العمولة بين الفروع المشتركة في أداء الخدمة .

١١ . في حالة مشاركة بنك آخر في أداء خدمات مصرفية لصالح عميل يتم اقتسام العمولة على أساس الحد الأقصى المقرر وذلك بإستثناء الحالات التي ينص فيها على خلاف ذلك — أو الأخذ بتوصيات اللجنة الفنية لإتحاد بنوك مصر والتي تنص على أن يتم إقتسام العمولة منصفة بين البنكين في العمليات المشتركة مع الأخذ في الإعتبار عند تحديد الأسعار الإسترشادية أنها لا تتضمن المصاريف الفعلية المتعلقة بها مثل مصاريف البريد ، الفاكس ، السويفت ، .. إلخ والتي يمكن تحصيلها لكل بنك على حدة دون إقتسام حيث أنها تمثل تكلفة فعلية يتحملها البنك نظير تأدية الخدمة المصرفية المطلوبة بشرط المعاملة بالمثل .

١٢ . يعفى من كافة المصاريف والعمولات الواردة بتعريفه أسعار الخدمات المصرفية السادة العاملين

الحاليين بالبنك بما فيهم المعارين والمنتدبين والحاصلين على أجازة بدون أجر والعاملين الذين بلغوا سن

التقاعد القانوني والمحاليين للمعاش المبكر ويسري الإعفاء أيضاً على زوجاتهم أو أزواجهم وأولادهم

القصر .

١٣ . تعفى من العمولات الواردة بتعريفه أسعار الخدمات المصرفية (فقط) دون المصروفات الفعلية العمليات الآتية :

أ - العمليات غير التجارية للعاملين الحاليين - بما فيهم المعارين والمنتدبين والحاصلين على أجازة بدون أجر — بالبنك المركزي المصري والبنوك المسجلة لديه وإتحاد بنوك مصر وزوجاتهم أو أزواجهم وأولادهم القصر .

ب — العمليات غير التجارية للعاملين السابقين الذين تركوا الخدمة لغير سبب تأديبي بعد أن يكونوا قد أمضوا في خدمة البنك المركزي المصري أو البنوك المسجلة لديه أو إتحاد بنوك مصر مدة لا تقل عن عشر سنوات (ويستثنى من شرط مضى عشر سنوات العاملين الذين تركوا الخدمة بالبنك بقرار سيادي) ويسري الإعفاء أيضاً على زوجاتهم أو أزواجهم وأولادهم القصر وكذا الزوجات وأولادهم القصر للعاملين الذين استشهدوا أثناء تأديتهم الخدمة العسكرية أو الذين توفوا أثناء مدة خدمتهم مهما كانت مدة الخدمة .

ج- إعفاء الزوجات والأزواج والأولاد القصر لأفراد الجيش والشرطة الذين أستشهدوا أثناء تأديتهم لعملهم من العمولات الخاصة بالعمليات غير التجارية تكريماً لأسرهم على ما بذلوه من تضحيات فى خدمة الوطن .

د- الحسابات الجماعية للعاملين بالبنك المركزي المصري والبنوك المسجلة لديه والمعهد المصرفى المصرى وإتحاد بنوك مصر مثل حسابات صندوق التأمين والإدخار والمعاشات والجمعيات التعاونية وجماعة الكشافة ، وجماعات النشاط الإجتماعى .

هـ - العمليات الخاصة بنشاط جمعيات الرعاية الإجتماعية (مؤسسات لا تهدف للربح والمؤسسات الخاصة وصناديق إعانة هذه الجهات (المشهرة) وجمعيات الإسعاف وإتحاد بنوك مصر والمعهد المصرفى المصرى .

و- البنك الذى يقوم بعمليات التحصيل نيابة عن البنك المركزى المصرى .

ز- الشيكات الصادرة او المظهرة لصالح هيئات ومصالح حكومية والمسحوبة على جهات ليس للبنوك القائمة بعمليات التحصيل نيابة عن البنك المركزى المصرى فروع فيها .

١٤ . تخفض أسعار الخدمات المصرفية إلى النصف بالنسبة للعمليات التى تتم بين البنك والبنوك الأخرى فى حالة ما إذا كانت العمليات تودى لحساب البنوك ذاتها وليس لحساب عملائها وبشرط المعاملة بالمثل.

١٥ . يعفى البنك الذى يقوم بعمليات التحصيل نيابة عن البنك المركزي المصرى من تطبيق أسعار الخدمات المصرفية عند إجراء تلك العمليات إذا لم يكن له فرع فى منطقة التحصيل .

تسرى أسعار الخدمات المصرفية على العمليات والعقود التى أبرمت فى ظلها ٠٠ كما تسرى على العقود القائمة التى أبرمت قبل صدورها عند التجديد .

١٦ . تحصل المصاريف التالية عند تنفيذ العمليات الخارجية وفقاً لما يتم القيام به من خدمات :-

مصاريف سـوـيـفـت مصاريف تـلـكـس كـامل أو سـوـيـفـت (عند فتح إعتماد مستندي) ٤٠ دولار أمريكي (أربعون دولار أمريكياً) -
صفحة واحدة و ٧٥ دولار أمريكي (خمسة وسبعون دولار أمريكي) - أكثر من صفحة .

مصاريف سـوـيـفـت مـخـتـصـر أ- ١٠ دولار أمريكى (عشرة دولارت أمريكية) أو ما يعادلها بالجنيه المصرى أو العملات الأخرى

على الشيكات المقدمة للتحويل من البنك
المركزي المصري لحساب جهات حكومية .

ب- ٢٠ دولار أمريكي (عشرون دولار أمريكي) أو
ما يعادلها بالجنيه المصري أو العملات الأخرى
على سائر العمليات الخارجية الأخرى .

ج - يتم تحصيل مصاريف سويقت مقطوعة قدرها
١٥ جنيه مصري (خمس عشرة جنيهاً
مصرياً) عن كل سويقت محلي صادر .

تحصل المصاريف الفعلية بالإضافة إلى ٥٠% من
قيمتها.

مصاريف بريد سريع

يتم تحصيل مصاريف بريد سريع فيما يخص معاملات
الإدارة العامة لخدمات التجارة قدرها ١٥٠ دولار
(فقط مائة وخمسون دولار امريكي) او ما يعادلها من
العملات الأجنبية الأخرى

مصاريف بريد سريع
خارج جمهورية مصر العربية

يتم تحصيل مصاريف مراسلات لكافة معاملات الإدارة
العامة لخدمات التجارة قدرها ١٠٠ جنية
(فقط مائة جنية لاغير) او ما يعادلها من العملات الأجنبية
الأخرى

مصاريف مراسلات خدمات التجارة

٢٥ جنيه مصري (خمسة وعشرون جنيه) .

مصاريف بريد عادي وفاكس وتصوير

١٧ . يتولى قطاع العمليات المصرفية المركزية (كجهة أختصاص) الإشراف على تنفيذ بنود اللائحة إلى
جانب دراسة وأخذ القرار المناسب بشأن أية استفسارات أو مقترحات أو طلبات تتقدم بها الفروع أو
عملاء البنك في هذا الشأن .

١٨ . يتولى قطاع نظم المعلومات بالبنك إجراء التعديلات اللازمة على برامج الحاسب الآلى فيما يتعلق
بأحتساب بعض العمولات والمصاريف وتوقيت تحصيلها في ضوء التعديلات التي تمت على أسلوب أداء

بعض خدمات البنك (كخدمة تحصيل الشيكات) وكذا أية تعديلات يتم إقرارها مستقبلاً على تعريف الخدمات المصرفية .

١٩ . تحصل مصاريف إستعلام قدرها ١٠٠ جنيه مصري (مائة جنيهاً مصرياً) على كافة أنواع الإستعلام (المصرفية / الإسكانية) .

٢٠ . تخفض إلى النصف على الأقل قيمة إيجار الخزائن الحديدية المحدد لعملاء البنك وذلك بالنسبة للعاملين الحاليين بالبنك المركزي المصري والبنوك المسجلة لديه وإتحاد بنوك مصر والمعهد المصرفي المصري والعاملين السابقين بهم الذين تركوا الخدمة لغير سبب تأديبي على أن يكونوا قد أمضوا في خدمة كل أو أى من الجهات الموضحة آنفا مدة لا تقل عن عشر سنوات فى ضوء مدى توافر هذه الخزائن.

ثالثاً : العمولات :

١- الكمبيالات :

يحق للبنك الذى يقوم بتحصيل الكمبيالة من المدين عمولة قدرها ٠.١% من قيمتها بحد أدنى ١٠ جم وحد أقصى ١٥٠ جنيه سواء من الحصيلة عند تحصيلها أو من البنك مرسل الكمبيالة فى حالة إعادتها بدون تحصيل ، مع تطبيق مبدأ المعاملة بالمثل مالم ينص إتفاق المعاملة بالمثل بين البنكين على شروط أفضل .

٢ - الشيكات :

تحصل عمولة معتدلة تراعى أوضاع السوق بواقع ٠.١% بحد أقصى ١٠٠ جنيه أو مايعادلها بالعملة الأجنبية فيما عدا الشيكات المقدمة للتحصيل داخل غرفة المقاصة والشيكات المسحوبة على بنوك داخل المدينة وكذا الشيكات المصرفية و الشيكات المعتمدة .

٣ - عمولة السحب من داخل الفرع تحت مبلغ ٢٠ ألف جنية :

تحصل عمولة بواقع ٥٠ جنية .

٤ - عمولة إيداع حق نفس اليوم :

تحصل عمولة ٣.٠% (ثلاثة فى الألف) بحد أدنى ٢٠ جنية وحد أقصى ٥٠٠ جنية .

رابعاً : التحويلات سواء بالعملة المحلية أو الأجنبية

لا يحق للبنك المحلى الذى يقوم بدفع و/ أو إضافة قيمة التحويل للمستفيد طرفه المطالبة بأية عمولات من البنك المحلى مصدر التعليمات .

خامساً : الإعتمادات المستندية

١- الإعتمادات المستندية (تصدير) :

"فى حالة إشترك بنكين محليين فى تقديم خدمة للعميل بخصوص إعتماد مستندى تصدير يتم تحصيل العمولة وفقا للخدمة التى يقدمها كل بنك بمعرفته وفى حالة إشترك بنكين فى تقديم نفس الخدمة للعميل يتم إقتسام العمولة فيما بينهما ، مالم يوجد إتفاق بينهما على خلاف ذلك " .

٢- الإعتمادات المستندية أو مستندات تحصيل (إستيراد)

"فى حالة تحويل مستندات عن عملية إستيراد من بنك محلى إلى بنك محلى آخر بناء على طلب البنك الخارجى مرسل المستندات او المستورد المحلى (مستندات التحصيل) فإنه يحق للبنك المحلى الذى قام بعملية التحويل تحصيل المصاريف الفعلية وفقا للخدمة المقدمة وفى هذه الحالة يستحق للبنك المحول إليه المستندات كامل العمولة نظير قيامه باتخاذ كافة الإجراءات المتعلقة بعملية تسليم المستندات للمستورد المحلى " .

الباب الأول

الحسابات المختلفة المفتوحة

بالعملات المحلية والأجنبية

أولاً : الحسابات الجارية الدائنة

*** الحد الأدنى لفتح الحساب :-

___ فيما عدا الحسابات الجارية للعاملين بالبنك وعملاء برنامج تحويل المرتبات وأصحاب المعاشات وتلك المفتوحة لتغطية مستحقات البنك (القروض) وبشرط أن تكون مخصصة للاستخدام في هذا الغرض ووفقاً لمتطلبات نظم العمل الداخلية بالبنك ..

توحيد الحد الأدنى لفتح الحسابات للأشخاص الطبيعية والمعنوية (اعتبارية) بغض النظر عن المستوي التنظيمي للفرع

اشخاص طبيعية (أفراد)	مشروعات صغيرة ومتوسطة	اشخاص معنوية (اعتبارية)
٢٥٠٠ جنية	٥٠٠ جنية	٥٠٠٠ جنية أو ما يعادلها بالعملات

الأجنبية وفي حالة نزول الرصيد عن الحد الأدنى المسموح به تحصل مصاريف شهرية قدرها ٢٠ جنية (عشرون جنيها) شهريا .

وللسادة مديري الفروع سلطة تخفيض الحدود المشار إليها بنسبة ٥٠% لأسباب تقديرية .

** ويجوز للسيد / رئيس مجلس الإدارة استثناء بعض الحالات طبقاً لظروف الحالة وما يراه مناسباً لها .

*** ويكون تقرير منح فائدة على الحسابات الجارية تحت الطلب من اختصاص لجنة الأصول والخصوم (ALCO) بالبنك على ضوء المذكرة التي يتقدم بها الفرع مشفوعة بالمبررات .

*** مصاريف فتح الحساب الجاري والحسابات المخصصة لخدمة القروض والمصاريف السنوية :-

مصروفات فتح الحسابات

اشخاص معنوية (اعتبارية)	مشروعات صغيرة ومتوسطة	اشخاص طبيعية	
٥٠ جنية	١٠ جنية	٥٠ جنية	حساب مخصص لخدمة القرض
١٥٠ جنية	مجاناً	١٥٠ جنية	حساب جاري دائن
	٣٠ جنية	٤٠ جنية	حساب جاري مدين
	مجاناً		حساب مدين أقل من سنة

المصاريف السنوية

المصروفات الدورية

التعريف	الدورية	اسم الحساب
٤٠	ربع سنوي	حساب جارى افراد
٨٠	ربع سنوي	حساب جارى شخصيات اعتباره
٤٠	ربع سنوي	حساب جارى اراضى مميز
٤٠	ربع سنوي	حسابات جاريه شقق متوسطى الدخل
٤٠	سنوي	حسابات جاريه تحويل مرتبات
٤٠	ربع سنوي	حسابات اتحاد ملاك
٤٠	ربع سنوي	حساب جارى الصفوه / افراد
٤٠	ربع سنوي	جارى مستورد سلع اساسيه / غير اساسيه
١٠	شهري	حسابات جاريه خدمة عقود

المصاريف السنوية

مشروعات صغيرة ومتوسطة	
للحساب الدائن	٢٠ جنية شهريا
للحساب المدين	٢٥ جنية ربع سنوي
للحساب المدين اقل من سنة	مجانا

هذه المبالغ غير شاملة الدمغات وتزداد هذه المصاريف بأى زيادة تطراً على قيمة الدمغات .

ويغى عملاء برنامجى تحويل المرتبات والمعاشات وكذا الشخصيات الإعتبارية الموقع معها بروتوكولات تعاون بشأن تحويل رواتب عليها من مصاريف فتح الحساب الجارى .

الحسابات الراكدة

النص بعد التعديل		النص قبل التعديل		البند
اشخاص معنوية (اعتبارية)		اشخاص طبيعية (افراد)		الحسابات الراكدة
اشخاص معنوية (اعتبارية)		اشخاص طبيعية (افراد)		مصاريف سنوية على الحساب الجارية
20 جنية ربع سنوي	25 جنية ربع سنوي	٢٥ جنية ربع سنوي	٣٠ جنية ربع سنوي	
اشخاص معنوية (اعتبارية)		اشخاص طبيعية (افراد)		مصاريف كشف الحساب الدورى حسابات جارية
40 جنية ربع سنوي	25 جنية ربع سنوي	٥٠ جنية ربع سنوي	٣٥ جنية ربع سنوي	
كشف حساب اشخاص معنوية (اعتبارية)		كشف حساب اشخاص طبيعية (افراد)		مصرفات المصادقات السنوية حسابات جارية
يومي 780 جنية سنوياً اسبوعي 390 جنية سنوياً شهري 150 جنية سنوياً ربع سنوي ٩٠ جنية سنوياً	25 جنية سنوياً	يومي ١٠٤٠ جنية سنوياً اسبوعي ٥٢٠ جنية سنوياً شهري ٢٠٠ جنية سنوياً ربع سنوي ١٢٠ جنية سنوياً	٣٥ جنية سنوياً	
اشخاص معنوية (اعتبارية)		اشخاص طبيعية (افراد)		مصاريف خدمة حساب سنوية حسابات التوفير
اشخاص معنوية (اعتبارية)		اشخاص طبيعية (افراد)		
اشخاص معنوية (اعتبارية)		اشخاص طبيعية (افراد)		٤٠ جنية سنوي

مصروفات إقفال الحسابات

حساب جاري	١٠٠ جنية
-----------	----------

*** إصدار دفاتر الشيكات :-

- يشترط لإصدار دفاتر شيكات لعملاء الحسابات الجارية الدائنة ألا يقل رصيد الحساب عن مبلغ ٥٠٠٠ جنيه (خمسة آلاف جنيها)
- يعفى عملاء المشروعات الصغيرة والمتوسطة من الحد الأدنى الواجب الاحتفاظ به كرصيد بالحساب .
- يحمل حساب العميل بمصاريف إصدار الشيكات بواقع ١٠ جنيه (فقط عشرة جنيهاً) عن كل شيك (بالإضافة إلى الدمغات المقررة)
- يحمل حساب العميل بمبلغ ٢٥ جنيه (خمسة وعشرون جنيهاً مصرياً) في حالة فقدان دفتر الشيكات السابق إصداره للعميل .
- عمولة بدل فاقد شيكات مصرفية ٣٠ جنية (ثلاثون جنيها) للشيك الشركات الكبرى
- يحمل حساب العميل بمصاريف اصدار الشيكات بواقع ٢ جنية (اثنان جنيها) عن كل شيك بالاضافة الى الدمغات المقررة

*** مصاريف كشف الحساب الدوري :-

مصروفات كشوف الحساب الدورية طبقاً لما يلي :-

اسم الحساب	الدورية	التعريف
حساب جارى افراد	ربع سنوي	٦٠
حساب جارى شخصيات اعتباريه	ربع سنوي	٨٠
حساب جارى اراضى مميز	ربع سنوي	٤٠
حسابات جاريه شقق متوسطى الدخل	ربع سنوي	٤٠
حسابات جاريه تحويل مرتبات	نصف سنوي	٢٠
حسابات اتحاد ملاك	ربع سنوي	٤٠
حساب جارى الصفوه / افراد	ربع سنوي	٤٠
جارى مستورد سلع اساسيه / غير اساسيه	ربع سنوي	٥٠
حسابات جاريه خدمة عقود	ربع سنوي

- أما عملاء المشروعات الصغيرة والمتوسطة فهي من ضمن المصاريف السنوية .
- مصروفات المصادقات السنوية ٣٥ جنية (خمس و ثلاثون جنية) تخصم مرة واحدة كل سنة من العملاء الذين يتم طباعة مصادقه لهم

الشركات الكبرى :

كشف يومي ١٠٤٠ جنية سنوياً

كشف أسبوعي ٥٢٠ جنية سنوياً

كشف شهري ٢٠٠ جنية سنوياً

كشف ربع سنوي ١٢٠ جنية سنوياً

● مصروفات كشوف الحساب غير الدورية بناء على طلب العميل عن العام الحالي ١٠ جنية (عشرة

جنيهاً) عن كل صفحة وبعد أدنى ١٠٠ جنيه (مئة جنية) .

● مصروفات كشوف الحساب غير الدورية بناء على طلب العميل عن سنوات سابقة ٢٠ جنية (عشرون

جنيهاً) عن كل صفحة وبعد أدنى ٢٠٠ جنية (مئتان جنيهاً) .

*** الشيكات المرتدة :-

يخصم مبلغ ٥٠ جنيه (خمسون جنيهاً) عمولة على كل شيك مرتد لأي سبب من أسباب رفض الشيكات وتحمل على حساب العميل (الساحب) وذلك عن كل مرة يقدم فيها وبشرط وجود رصيد بالحساب يسمح بخصم العمولة .

وفي حالة تكرار عدم كفاية رصيد الحساب لخصم مبلغ العمولة يفوض السادة مديري الفروع في إمكانية إقفال الحساب بخصم الرصيد المتاح وإضافته لحساب العمولة .

الشيكات المرتدة لعملاء المشروعات الصغيرة والمتوسطة الحاصلة على تسهيلات إئتمانية من مصرفنا :-

يخصم مبلغ ٢٠ جنيه (عشرون جنيهاً) عمولة على كل شيك مرتد لأي سبب من أسباب رفض الشيكات وتحمل على حساب العميل (الساحب) وذلك عن كل مرة يقدم فيها وبشرط وجود رصيد بالحساب يسمح بخصم العمولة

الشيكات المرتدة لعملاء الشركات الكبرى

يخصم مبلغ ٢٥ جنيه (خمسة وعشرون جنيهاً) عمولة على كل شيك مرتد لأي سبب من أسباب رفض الشيكات وتحمل على حساب العميل (الساحب) وذلك عن كل مرة يقدم فيها وبشرط وجود رصيد بالحساب يسمح بخصم العمولة

*** الشيكات الموقوف صرفها :-

يخصم على حساب العميل الذي يتقدم بطلب لإيقاف صرف شيك مبلغ ١٠٠ جنيه (مائة جنيهاً) مع اتخاذ الإجراءات المصرفية الأخرى .

يخصم مبلغ ٣٠ جنية عمولة الغاء ايقاف صرف شيك

الشيكات الموقوف صرفها لعملاء المشروعات الصغيرة والمتوسطة الحاصلة على تسهيلات إئتمانية من مصرفنا :

يخصم على حساب العميل الذى يتقدم بطلب لإيقاف صرف شيك مبلغ ٣٠ جنيه (ثلاثون جنيهاً) مع اتخاذ الإجراءات المصرفية الأخرى

يخصم مبلغ ١٠ جنية عمولة الغاء إيقاف صرف شيك لعملاء المشروعات الصغيرة والمتوسطة الحاصلة على تسهيلات إئتمانية من مصرفنا

الشيكات الموقوف صرفها للشركات الكبرى :

يخصم على حساب العميل الذى يتقدم بطلب لإيقاف صرف شيك مبلغ ٥٠ جنيه (خمسون جنيهاً) مع اتخاذ الإجراءات المصرفية الأخرى

*** التوكيلات الداخلية :-

إذا رغب العميل فى توكيل شخص آخر فى التعامل على الحساب بموجب توكيل على النموذج الداخلي المستخدم بالبنك يخصم ١٠٠ جنيه (مائة جنيهاً) على حسابه بخلاف الدمغات المستحقة على التوكيل مع مراعاة تجديده كل خمس سنوات

يخصم ٥٠٠ جنية (خمسمائة جنيهاً) فى حالة الاحتفاظ بتوكيل رسمي صادر من الشهر العقاري يخصم ١٠٠ جنية (مئة جنية) الغاء توكيل داخلي او خارجي

*** طلب شهادة أو بيان :-

يحصل مبلغ ١٠٠ جنية (فقط مئة جنية) عن كل شهادة أو بيان يطلبه العملاء ويتعلق بالسنة الجارية أو السنوات السابقة .

مصاريق اصدار شهادة بضمان اذون خزانه ٢٠٠ جنية (مائتان جنيه)

طلب اصدار شهادة بنكية (إبراء ذمة) او المخالصة.

فى حالة طلب العميل شهادة بنكية (إبراء ذمة) او مخالصة يتم تحصيل مبلغ ١٠٠ جنية (مئة جنية) .

• طلب شهادة او بيان لعملاء المشروعات الصغيرة والمتوسطة

يحصل مبلغ ٣٥ جنية عن كل شهادة أو بيان أو شهادة بالرصيد عن السنة الحالية

يحصل مبلغ ٥٠ جنية عن كل شهادة أو بيان أو شهادة بالرصيد عن سنوات سابقة

يحصل مبلغ ٢٠ جنية عن الإطلاع على مستند يخص سنة مالية سابقة

طلب شهادة او بيان لعملاء الشركات الكبرى

يحصل مبلغ ٥٠ جنية (خمسون جنيها) عن كل شهادة او بيان.

تنشيط الحسابات الراكدة

عدم فرض اي رسوم علي اعادة تنشيط الحسابات او اغلاقها.

*** طلب إصدار شهادة الإيداع الخاصة بإجراءات تأسيس الشركات :-

يحصل مبلغ ١٠٠ جنيه (فقط مائة جنيهاً) كأتعاب إصدار شهادات الإيداع الخاصة بإجراءات تأسيس الشركات .

***** المصادقة على صحة التوقعات :-**

يخصم مبلغ ١٠٠ جنية (مئة جنية) عند طلب العميل المصادقة على صحة توقعاته على المحررات والشيكات المسحوبة بمعرفته وذلك في حالة استخدام مطبوعات البنك / غير مطبوعات البنك ولا يجوز المصادقة على شيكات آجلة .

***** طلب تعديل نموذج توقيع :-**

يتم تحصيل عمولة مقطوعة قدرها ١٠٠ جنية (مئة جنية) عند طلب العميل تعديل نموذج توقيع طرف البنك .

***** التأشير على الشيكات بالإعتماد :-**

تحصل عمولة بواقع ٠,٥% (واحد ونصف فى الألف) من قيمة الشيك بحد أدنى ٣٠ جنيه (ثلاثون جنيهاً) وحد أقصى ١٥٠ جنيه (مائة وخمسون جنيهاً) مع مراعاة نظام العمل وبشرط وجود مقابل الوفاء لدى البنك وتبقى قيمة الشيك مجمدة لدى البنك لمصلحة حامل الشيك لحين إنتهاء مواعيد تقديم الشيك للوفاء

***** إصدار الشيكات المصرفية :-**

• الأفراد

تحصل عمولة بواقع ٠,٣% (ثلاثة فى الألف) من قيمة الشيك المصرفي المصدر و بحد أدنى ٣٠ جم (ثلاثون جنيهاً) و بحد أقصى ٥٠٠ جم (خمسمائة جنيهاً) وما يعادلها من العملات الأجنبية الأخرى و ١٠ جنية للشيكات للجهات الحكومية بالعملة المحلية والشيكات الصادرة لشركات ومعارض السيارات (قروض السيارات)

تحصل عمولة ٢٥ جنية (خمسة وعشرون جنيها) الغاء شيك مصرفي معتمد

• المشروعات الصغيرة والمتوسطة

تحصل عمولة بواقع ٠,٣% (ثلاثة فى الألف) من قيمة الشيك المصرفي المصدر و بحد أدنى ١٥ جم (خمسة عشرة جنيهاً) و بحد أقصى ٤٠٠ جم (أربعمائة جنيهاً)

• الشركات الكبرى

تحصل عمولة بواقع ٠,٢% (إثنان فى الألف) من قيمة الشيك المصرفي المصدر و بحد أدنى ٢٠ جم (عشرون جنيهاً) و بحد أقصى ٤٠٠ جم (أربعمائة جنيهاً)

إستثناءات :

تحصل عمولة قدرها ١٠ جنيه (عشرة جنيهات) عن كل شيك من الشيكات الصادرة لجهات حكومية بالعملة المحلية سواء كان الشيك مصرفي أو معتمد وتعفى الشيكات الصادرة بالعملة المحلية لأمر جهات حكومية من عمولة الإعتماد (في حالة الشيك المعتمد) وعمولة إصدار الشيكات المصرفية ويكتفى بتحصيل عمولة مقطوعة قدرها ١٠ جنيه (عشرة جنيهات) .

عمولة تحويل الأموال محلياً :-

أولاً : بين مصرفنا والبنوك الأخرى :-

التحويل بالسويقت

تحصل عمولة قدرها ٠,٢% (اثنين في الألف) من قيمة التحويل بحد أدنى ٧٠ جنية (سبعون جنيهاً) وحد أقصى ٣٠٠ جنية (ثلاثمائة جنيهاً) بالإضافة الى ٣٥ جنية (خمسة وثلاثون جنيهاً) قيمة المراسلات .

• التحويل بالسويقت للشركات الكبرى

تحصل عمولة ٠,١% (واحد في الألف) من قيمة التحويل بحد أدنى ٣٠ جنية (ثلاثون جنيهاً) وحد أقصى ٣٠٠ جنية (ثلاثمائة جنيهاً) .

التحويل داخل غرفة المقاصة الآلية للمدفوعات (EG-ACH)

معاملات خدمة الإضافة المباشرة

*** خدمة الإضافة المباشرة افراد

١-حوالات صادرة (بالعملة المحلية)

تحصل عمولة قدرها ٠,١% (واحد في الألف) من قيمة التحويل بحد أدنى ٤٠ جنية (أربعون جنية) وحد أقصى ٣٠٠ جنية (ثلاثمائة جنية) .

حوالات صادرة (بالعملات الأجنبية)

تحصل عمولة قدرها ٠,١% (واحد في الألف) بحد أدنى ٢٠ دولار (فقط عشرون دولار امريكي لاغير) وحد أقصى ١٠٠ دولار (فقط مئة دولار امريكي لاغير) او ما يعادلها من العملات الأجنبية الأخرى .

٢-حوالات واردة :

معاشات الحكومة	PENG	٣,٥٠ جنية
معاشات نقابات ومرتببات	PENS	٥,٠٠ جنية
الدعم الحكومي	SSBE	٧,٠٠ جنية
مدفوعات البنك المركزي	CBET	٥,٠٠ جنية
مرتببات حكومية	SALA	٥,٠٠ جنية
موردين حكومية	SUPP	٢٠,٠٠ جنية

- اعفاء عملاء حجز الأراضي والوحدات السكنية من عمولة الحوالات الواردة .

*** منظومة الإضافة المباشرة للشركات CorPay

- جهاز Token (جهاز التوقيع الالكتروني) ١٠٠٠ جنية لكل جهاز تدفع مرة واحدة وتحمل علي حساب الشركة
- خدمة الإضافة المباشرة (مرتبات) PENS عملاء مصرفنا مجاناً
- عملاء البنوك الأخرى ٣,٠٠ جنية لكل معاملة وتحمل علي حساب الشركة
- خدمة الإضافة المباشرة (تجاري) CASH عملاء مصرفنا مجاناً
- عملاء البنوك الأخرى ٣٥,٠٠ جنية لكل معاملة وتحمل علي حساب الشركة

معاملات خدمة الخصم المباشرة

*** الخصم على حسابات الأفراد طرفنا

- قبول التفويض بالخصم المباشر ٥٠,٠٠ جنية
- متحصلات تجاري CASH ٥,٠٠ جنية
- متحصلات حكومية GOVT ٥,٠٠ جنية

ثانياً : بين فروع مصرفنا :-

جميع الايداعات النقدية لعملاء مصرفنا (جاري / توفير)من خلال أي فرع حق يوم العمل التالي سواء تمت حركة الإيداع بالفرع المفتوح به الحساب او بفرع اخر
اما بالنسبة لايداعات النقدية بحسابات التسهيلات او القروض او الحسابات الجارية المرتبطة بسداد أقساط القروض تكون حق نفس اليوم
وفي حالة رغبة العميل في تأكيد الحركة في ذات التاريخ تحصل عمولة قدرها ٠.٢% (إثنين في الألف) من قيمة التحويل بحد أدني ١٥ جنية (خمسة عشر جنيها) و حد أقصى ٢٥٠ جنية (مائتان وخمسون جنيها)

• التحويل بين فروع مصرفنا للشركات الكبرى

في حالة الإيداع حق نفس اليوم تحصل عمولة ١٠٠ جنية (مائة جنيها).

*** العمولة على المرتبات وما فى حكمها والمعاشات المحولة للبنك لإضافتها لحسابات العملاء أو لصرفها:-

تعفى من العمولة المرتبات وما فى حكمها والمعاشات المحولة للبنك سداداً للقروض الممنوحة من البنك وكذلك لسداد أى مستحقات أخرى للبنك وكذا المرتبات والمعاشات المحولة فى إطار برنامج تحويل المرتبات وكذا المرتبات والمعاشات المحولة بصورة فردية دون إشتراط وجود إتفاقيات مسبقة مع جهات العمل .

*** العمولة على تقسيم موجودات التركات :-

تحصل عمولة على موجودات التركة لدى البنك على أساس تقديرات الجهة المختصة بالإفراج عن التركة بواقع ٠.٢% (ثلاثة فى الألف) بحد أدنى ١٠٠ جنية (مائة جنيهاً) وحد أقصى ١٠٠٠ جنية (الف جنيهاً).

*** عمولة استلام عملة معاونة لإيداعات حسابات العملاء :-

تحصل عمولة بواقع ٠,٥% (نصف فى المائة) عن كل عملية إيداع إذا تجاوزت قيمة العملات المعاونة ٥ جنية (خمسة جنيهاً) وبحد أدنى ٢ جنية (اثنين جنية) .

*** العمولة على إنكشاف الحسابات الجارية الدائنة :-

تحصل عمولة بواقع ١% (واحد فى المائة) على أعلى رصيد مدين يظهره الحساب الجارى الدائن (سحب على المكشوف بموافقة السلطة الائتمانية المختصة) خلال الشهر - ويتم إحتسابها وتعليتها على الحساب فى نهاية كل شهر بالإضافة إلى ١% (واحد فى المائة) تحتسب على أعلى رصيد مدين خلال العام وتحصل فى نهاية العام المالى للبنك أو عند قفل الحساب إلى جانب الفائدة السارية .

في حالة انكشاف الحسابات الجارية الدائنة للشركات الحاصلة على حدود ائتمانية يتم تطبيق سعر الفائدة وفقا لدرجة الجدارة

***** العمولة على إنكشاف الحسابات الجارية الدائنة بضمان تحويل مرتبات :-**

تحصل عمولة على كشف الحسابات الجارية الدائنة بضمان تحويل مرتبات بشرط :-

- ١- أن تكون جهات التحويل جهات حكومية أو قطاع عام أو قطاع أعمال أو جهات خاصة حسنة السمعة و لم يسبق إرتداد أي من الشيكات الواردة منها للبنك .
 - ٢- ألا تزيد نسبة الإنكشاف عن ٨٠% من الراتب الشهري .
 - ٣- موافقة جهة العمل على إنكشاف الحساب .
- وفقا للمعادلة التالية :-

(١٨ % x عدد أيام إنكشاف الحساب x المبلغ) بحد أدنى قدرة ١٠ جنيه (عشرة جنيهات) .

***** العمولة على الأوامر المستديمة للدفع أو التحويل :-**

تحصل عمولة بواقع ٢٥ جنيه مصري (فقط خمسة وعشرون جنيهاً) أو ما يعادلها بالعملات الأجنبية عند إصدار التعليمات أو فى حالة تعديلها بالإضافة إلى مصاريف (الفاكس أو شبكة الربط الاليكترونية أو السويفت) المقررة عن العملية المصرفية المطلوب تنفيذها .

• المشروعات الصغيرة والمتوسطة

تحصل عمولة قدرها ١٥ جنيه مصري (خمسة عشر جنيهاً) مصاريف إشتراك بالخدمة + ٢٠ جنيه / ٣ دولار لكل عملية بخلاف المصاريف المقررة لتنفيذ العملية سواء تحويل أو دفع .

***** استثناءات :-**

تعفى من هذه العمولة التبرعات وأوامر الدفع المستديمة المتعلقة بما يلى :-

- أوامر الدفع الخاصة بالتبرعات للمؤسسات الخيرية .
- التحويل من حساب لآخر باسم نفس العميل سواء طرف الفرع أو الفروع الأخرى .
- العمليات التى تتعلق بسداد الأقساط أو الدفعات المستحقة التى يتم تحصيلها عن طريق البنك .

***** العمولة نظير حفظ المراسلات بالبنك :-**

تحصل عمولة بواقع ١٠٠ جنيهاً (فقط مائة جنيهاً) شهرياً نظير حفظ المراسلات بالبنك بناء على طلب العميل لحين استلامها بمعرفته.



*** خدمات السداد الإلكتروني للمدفوعات الحكومية :-

عمولة سداد مستحقات مصلحة الضرائب شركة e-finance

- رسوم مركز الدفع والتحويل الإلكتروني يحصل عمولة ٠,١% (واحد في الألف) بحد ادني ١٠ جنيهاً (عشرة جنيهاً) وحد اقصي ١٠٠ جنيه (مائة جنية) بخلاف ضريبة القيمة المضافة
- مع الأخذ في الاعتبار بتحويل المبلغ لحساب مركز الدفع والتحويل الإلكتروني بعد يومين عمل .

عمولة سداد مستحقات مصلحة الجمارك شركة e-finance

قيمة رسوم الافراج الجمركي للرسائل الاستيرادية

- رسوم مركز الدفع والتحويل الإلكتروني يحصل عمولة ٠,١% (واحد في الألف) بحد ادني ١٠ جنيهاً (عشرة جنيهاً) وحد اقصي ١٠٠ جنيه (مائة جنية) بخلاف ضريبة القيمة المضافة
- عمولة البنك
- تحصل عمولة ٠,٢% (اثنين في الألف) بحد ادني ٥٠ جنيهاً (خمسون جنيهاً) وبحد اقصي ٣٠٠ جنيهاً (ثلاثمائة جنيهاً) عن كل دفعة

عمولة سداد مستحقات التأمينات الاجتماعية شركة e-finance

- رسوم مركز الدفع والتحويل الإلكتروني يحصل عمولة ٠,١% (واحد في الألف) بحد ادني ١٠ جنيهاً (عشرة جنيهاً) وحد اقصي ١٠٠ جنيه (مائة جنية) بخلاف ضريبة القيمة المضافة
- عمولة البنك
- تحصل عمولة ٠,٢% (اثنين في الألف) بحد ادني ٥٠ جنيهاً (خمسون جنيهاً) وبحد اقصي ٣٠٠ جنيهاً (ثلاثمائة جنيهاً) عن كل دفعة



عمولة سداد مصاريف الطلاب بالجامعات شركة e-finance

- **جامعات حكومية**
رسوم مركز الدفع والتحويل الإلكتروني
تحصل عمولة ٥ جنيها (خمس جنيها) عن كل دفعة
عمولة البنك
تحصل ٥ جنيها (خمس جنيها) عن كل دفعة
- **جامعات خاصة**
رسوم مركز الدفع والتحويل الإلكتروني
تحصل عمولة ١٠ جنيها (عشرة جنيها) عن كل دفعة
عمولة البنك
تحصل ١٠ جنيها (عشرة جنيها) عن كل دفعة

رسوم إعادة الاستعلام لعملاء صندوق التمويل العقاري شركة

e-finance

- رسوم مركز الدفع والتحويل الإلكتروني
تحصل عمولة ٥ جنيها (خمس جنيها) عن كل دفعة
عمولة البنك
تحصل ٥ جنيها (خمس جنيها) عن كل دفعة



ثانياً : الحسابات الجارية المدينة

** عمولة أعلى رصيد مدين :-

أولاً : عمولة أعلى رصيد مدين للشركات والقروض المشتركة

تحصل عمولة بواقع ٠,٥% (واحد ونصف فى الألف) على أعلى رصيد يظهره كل حساب خلال الشهر وذلك كما يلي:

١. حسابات جارية مدينة (تسهيلات ائتمانية) : تحسب وتعلى على الرصيد شهرياً .
٢. قروض مجدولة (خلال فترة السحب والسماح) : تحسب على أعلى رصيد مدين خلال الشهر وتعلى شهرياً على الرصيد .

وتعفى من هذه العمولة :-

١. القروض المجدولة اعتباراً من تاريخ بدء الجدولة
٢. حسابات البنوك المحلية .
٣. الأرصدة المدينة الصادر بشأنها قرارات تصفية .
٤. الحسابات المدينة المضمونة بودائع نقدية أيا كان نوعها (توفير / شهادات إيداع / وثائق صناديق الإستثمار ... الخ)

ثانياً : عمولة أعلى رصيد مدين للمشروعات الصغيرة والمتوسطة

تحصل عمولة بواقع ٠,٥% (واحد ونصف فى الألف) على أعلى رصيد يظهره كل حساب خلال الشهر وذلك كما يلي:

١. حسابات جارية مدينة (تسهيلات ائتمانية) : تحسب وتعلى على الرصيد شهرياً .
٢. قروض مجدولة (خلال فترة السحب والسماح) : تحسب على أعلى رصيد مدين خلال الشهر وتعلى شهرياً على الرصيد .

وتعفى من هذه العمولة :-

١. القروض المجدولة اعتباراً من تاريخ بدء الجدولة.
٢. حسابات البنوك المحلية .

ثالثاً : عمولة اعلي رصيد مدين للتجزئة المصرفية

تحصل عمولة اعلي رصيد مدين علي الحد المستخدم من التسهيلات الائتمانية للأفراد بضمان او عية نقدية (جاري مدين)

- ١,٥ في الاف تحسب وتعلی على الرصيد المستخدم بالجنية المصري شهرياً
 - ٠,٧٥ في الاف تحسب وتعلی على الرصيد المستخدم بالدولار الأمريكي شهرياً
 - ٠,٢٥ في الاف تحسب وتعلی على الرصيد المستخدم باليورو الأوروبي شهرياً
- في الحالات التالية :-

١. حسابات جارية مدينة (تسهيلات ائتمانية)
٢. قروض مجدولة (خلال فترة السحب والسماح)

وتعفى من هذه العمولة :-

١. القروض المجدولة اعتباراً من تاريخ بدء الجدولة
٢. حسابات البنوك المحلية .
٣. الأرصدة المدينة الصادر بشأنها قرارات تصفية .

عمولة الارتباط عن عدم استخدام حدود مصرح بها عن قروض وسلفيات وتسهيلات ائتمانية بكافة أنواعها:-

أولاً:- تعفى كافة القروض والتسهيلات الممنوحة بضمان أو عية إيداعية من عمولة الارتباط

ثانياً:- تحصل عمولة الارتباط وفقاً لما يلي :-

المشروعات الصغيرة والمتوسطة

(يعفى من العمولة العملاء الذين بلغ نسبة المستخدم من الحدود المصرح بها لهم بكافة أنواعها

نسبة ٧٥% فاكثراً)

١- تحصل عمولة بواقع ٠,٥% سنوياً (نصف في المائة) علي الجزء الغير مستخدم من الحد او الحدود الفرعية المصرح بها بالنسبة للقروض قصيرة الأجل والتسهيلات بكافة أنواعها وتحتسب علي الفرق بين اعلي رصيد مدين والحد المصرح به خلال مدة العقد

٢- تحصل عمولة بواقع ٠,٥% سنوياً (نصف في المائة) علي القروض متوسطة وطويلة الاجل والتي تتضمن فترة استخدام (سحب) تحتسب العمولة في نهاية فترة الاستخدام

٣- تحصل عمولة بواقع ٠,٣% سنوياً (ثلاثة في الالف) علي الجزء الغير مستخدم من الحد او الحدود الفرعية المصرح بها لفتح اعتمادات مستنديه او اصدار خطابات ضمان بكافة أنواعها

التجزئة المصرفية

تعفي كافة منتجات التجزئة المصرفية من عمولة الارتباط (القروض بأنواعها - البطاقات الائتمانية - الجاري مدين افراد)

التمويل العقاري

- ١- تعفي القروض المجدولة من عمولة الارتباط
- ٢- تحصل عمولة قدرها ١% (واحد في المائة) على الجزء الغير مستخدم من التسهيل الممنوح للعميل خلال فترة الاستخدام للتشطيب والمباني وقيل جدولة الرصيد المدين
- ٣- تعفى من عمولة الارتباط تسهيلات التشطيب والمباني الممنوحة بضمانات نقدية

التسويق المصرفي للشركات والقروض المشتركة

تطبق العمولة كل حالة على حدة فى ضوء عدد من المحدادات بناء على دراسة تعد بمعرفة القطاع المعنى

الشركات الكبرى

تحصل عمولة ارتباط قدرها ١% (واحد فى المائة) سنويا فى حالة عدم وصول المستخدم عن نسبة ٧٠% (سبعون فى المائة)

عمولة سداد معجل للقروض متوسطة وطويلة الأجل سداد كلى أو جزئى لعملاء المشروعات الصغيرة والمتوسطة.

تحصل عمولة قدرها ٠,٢% (إثنان فى الألف) من المبلغ المسدد من عملاء المشروعات الصغيرة والمتوسطة الحاصلة على تسهيلات إئتمانية من مصرفنا .

** عمولات التخزين :-

** عمولة السحب أو البيع من البضائع المخزنة :-

تحصل عمولة بواقع ٠,١% (عشرة فى الألف) من قيمة البضائع المفرج عنها برسمى الضمان أو الأمانة . وتعفى البضائع التى لا تدخل حيازة البنك منذ البداية من عمولة السحب أو البيع .



البضائع المرتهنة التي تجاوز مدة تخزينها المدة المتفق عليها :-

تحصل عمولة بواقع ٠٢% (اثنين في الألف) من قيمة البضائع شهرياً وذلك عن السنة الأولى التالية لإنتهاء مدة التخزين المتفق عليها وعلى أن تصبح العمولة بواقع ٠٣% (ثلاثة في الألف) شهرياً عن كل سنة تلى السنة الأولى .

(مع التأكيد على الألتزام بالضوابط الائتمانية بشأن عدم تجاوز مدة التخزين المصرح بها) .

عمولة الملاحظة :

تحصل عمولة ملاحظة على المخازن المغلقة أو المفتوحة بواقع ١٥٠ جنيهه (فقط مائة وخمسون جنيهه) شهرياً لكل مخزن وذلك بخلاف مرتب أمناء المخازن والخفراء وكافة المبالغ التي يتحملها البنك في الحالات التي تتطلب ذلك .

العمولة عن الشيكات الواردة عن العمليات المتنازل عنها :-

تحصل عمولة بواقع ٠,٥% (نصف في المائة) من قيمة الشيكات الواردة عن العمليات الممولة.



الخزائن الشخصية :-

تحصل القيمة الإيجارية السنوية للخزائن الشخصية وفقاً لأبعادها على الوجه التالي :-

جنيه مصري	سم	ارتفاع	خزينة (١)
٦٠٠	٨	ارتفاع	خزينة (٢)
٧٠٠	١١	ارتفاع	خزينة (٣)
٩٠٠	١٦	ارتفاع	خزينة (٤)
١٢٠٠	٢٢	ارتفاع	خزينة (٥)
١٨٠٠	٣٣	ارتفاع	خزينة (٦)
٢٤٠٠	٦٦	ارتفاع	

كما يتم تحصيل تأمين مفتاح بواقع ٥٠٠ جنيه (خمسمائة جنيهاً) عند طلب استئجار خزينة ترد للعميل عند إنتهاء التعاقد وفي حالة فقد مفتاح العميل يتم تحميل العميل التكلفة الفعلية + ٣٠٠ جنية (ثلاثمائة جنيهاً).

تخفيض القيمة الإيجارية للخزائن الشخصية للعاملين الحاليين والسابقين بمصرفنا الي النصف.

تحصل عمولة ١٠٠ جنية عند تغيير او تعديل توقيع العميل بناء علي طلبه علي محررات تعاقد تاجير الخزن الشخصية

تحصل غرامة تأخير سداد القيمة الإيجارية بنسبة ٢% (اثنان في المائة) من القيمة الإيجارية عن كل شهر تأخير او كسره بحد ادني ٥٠ جنية (خمسون جنيهاً).

ثالثاً : دفاتر التوفير الإسكانية والتوفير الإلكتروني والدفاتر ذو الجوائز

بالنسبة لدفاتر التوفير الإسكانية والتوفير الإلكتروني والحج والعمرة والسياحة :-

- يكون الحد الأدنى لفتح الدفتر ٥٠٠ جنيه مصري (فقط خمسمائة جنيهاً) أو مايعادلها بالعملات الأجنبية ، وفى حالة نزول الرصيد عن الحد الأدنى المسموح به تحصل مصاريف شهريه قدرها ١٠ جنيه (عشرة جنيهات) شهريا .
- يحصل مصاريف فتح حساب قدرها مبلغ ١٠٠ جنيه مصري (فقط مئة جنيه مصري) عند فتح دفتر التوفير الإسكاني والإلكتروني والحج والعمرة والسياحة .

اسم الحساب	الدورية	التعريفه
حساب توفير اسكاني	ربع سنوي	40 جنيه
حساب توفير الكتروني	ربع سنوي	40 جنيه
حساب توفير اسكاني موظفين	ربع سنوي
حساب توفير الكتروني موظفين	ربع سنوي
حساب توفير ذو الجوائز	ربع سنوي	١٥ جنيه
حساب توفير جوائز الكتروني	ربع سنوي	15 جنيه
دفتر توفير اطفال ذو الجوائز- موظفين	سنوي
توفير اطفال الكتروني موظفين	سنوي
حساب ادخار السياحه	ربع سنوي	40 جنيه
حساب ادخار الحج و العمرة	ربع سنوي	40 جنيه
حساب توفير ذو العائد الشهرى	ربع سنوي	40 جنيه
حساب التوفير ذو العائد الربع سنوى	ربع سنوي	40 جنيه
حساب التوفير ذو العائد النصف سنوى	ربع سنوي	40 جنيه
حساب توفير ذو العائد الشهرى موظفين	ربع سنوي
حساب التوفير ذو العائد الربع سنوى	ربع سنوي	40 جنيه
التوفير ذو العائد النصف سنوى موظفين	ربع سنوي
حساب توفير بيزنس	ربع سنوي	40 جنيه
حساب ادخار مصريه	ربع سنوي	40 جنيه
حساب ادخار مصريه موظفين	ربع سنوي
حساب توفير بيزنس موظفين	ربع سنوي
حساب توفير سوبر	ربع سنوي	40 جنيه



- عدم احتساب عوائد دائنة على الحدود الدنيا لدفاتر التوفير (الإسكانية والإلكترونية والحج والعمرة والسياحة) بحيث يتم احتساب عوائد التوفير على ما زاد عن مبلغ ١٠٠٠ جنية (الف جنيها).
- عند إقفال الدفتر يتم تحصيل مصاريف إقفال قدرها **١٠٠ جنيهاً (مئة جنية)** .

بالنسبة لدفاتر توفير الأطفال والشباب ذو الجوائز :-

- يكون الحد الأدنى لفتح الدفتر ١٠٠ جنية (مائة جنيهاً) أو مايعادلها بالعملات الأجنبية ، ولا يجوز أن يقل رصيد الدفتر عن هذا الحد في أى وقت .
 - لا يتم تحصيل أية مصاريف إدارية عند فتح دفاتر توفير الأطفال أو الشباب ذو الجوائز .
 - يجوز لرئيس مجلس الإدارة إستثناء بعض الحالات من هذه القواعد طبقاً لظروف الحالة .
 - يتم دخول الدفتر السحب على الجوائز وصرف العائد للدفتر بحد أدنى ١٠٠ جنية .
 - عند إغلاق الدفتر يتم تحصيل مصاريف إغلاق قدرها ٥٠ جنيهاً (خمسون جنيهاً) .
- يحصل مبلغ ٥٠ جنية (خمسون جنيهاً) كمصاريف مقابل الرد علي استفسارات الورثة عن وجود ارصدة حسابات او خزن حديدية،...الخ باسم مورثوهم طرف البنك من عدمه
- يتم تحصيل مبلغ ١٥٠ جنية (مائة وخمسون جنيهاً) كمصاريف مقابل اصدار دفتر توفير ورقي
- يتم تحصيل مبلغ ١٥٠ جنية (مائة وخمسون جنيهاً) كمصاريف تجديد دفتر توفير ورقي منتهي او اصدار بدل فاقد لدفتر توفير ورقي

بالنسبة لدفاتر التوفير ذات الارصده الراكده :-

- يتم تحصيل رصيد الدفتر الذى يساوى او يقل عن المصاريف السنوية ويتم غلق الحساب وذلك بشرط ان يكون قد مر على عدم تحريك الرصيد عامين متتاليين .

مصروفات إقفال الحسابات

حساب توفير	١٠٠ جنية



الباب الثاني عمليات الكمبيالات والشيكات بالعملة المحلية أولاً : الكمبيالات المحلية

١. تكون العمولة المقررة بالنسبة لكل عملية مصرفية تتعلق بتحصيل الكمبيالات والسندات الإذنية المحلية 02% (اثنان في الألف) بحد أدنى ٢٠ جنيه (عشرون جنيهاً) و بحد أقصى ٣٠٠ جنيه (ثلاثمائة جنيهاً) وتحصل العمولة بعد إتمام عملية التحصيل وتخضع من قيمة الكمبيالة المحصلة .
٢. عمليات تأجيل التحصيل بناء على موافقة العميل تكون عمولتها ٢٥ جنيه (خمسة وعشرون جنيهاً) عن كل تأجيل للكمبيالة الواحدة علاوة على عمولة التحصيل المقررة .
٣. عمليات حفظ كمبيالات يتم تقاضى ٢٠ جنيه (عشرون جنيهاً) لكل كمبيالة عن كل سنة حفظ ولا يجوز رد قيمة عمولة الحفظ فى حالة عدم تقديم الكمبيالة للتحصيل .

ثانياً : الشيكات

أولاً : الشيكات المقدمة للتحصيل داخل غرفة المقاصة :-

١. يتم تحصيل مصاريف فعلية قدرها ٢٥ جنيه (خمسة وعشرون جنيهاً) عن كل شيك وفى حالة الشيكات المجمعة (المستفيد أكثر من شخص) يحصل مبلغ ٥ جنيه (خمسة جنيهاً) عن كل مستفيد و بحد أدنى ٢٥ جم (خمسة وعشرون جنيهاً) عن كل شيك .
 ٢. تخفيض المصاريف الفعلية الى ٥ جم (خمسة جنيهات) عن كل شيك قيمته ١٠٠ جنيه فأقل .
 ٣. اعفاء عملاء حجز الاراضى من مصروفات تحصيل الشيكات .
- **عملاء المشروعات الصغيرة والمتوسطة**
يتم تحصيل مصاريف فعلية قدرها ٥ جنيه (خمسة جنيهاً) عن كل شيك مع الاخذ في الاعتبار تحصيل عمولة قدرها ٥ جنيهات (خمسة جنيهات) علي الشيكات المقدمة للتحصيل من الشركات الحاصلة علي تسهيلات ائتمانية من مصرفنا

ثانياً : الشيكات المقدمة للتحصيل خارج غرفة المقاصة :-

تحصل عمولة ٠٢% (أثنان فى الألف) عن الشيكات والحوالات والشيكات البريدية وأوامر الدفع المحصلة خارج غرفة المقاصة بحد أدنى ٢٥ جم (خمسة وعشرون جنيه) و بحد أقصى ٣٥٠ جنيه (ثلاثمائة وخمسون جنيهاً) .

ثالثاً : الصرف النقدي للشيكات الداخلية بين فروع البنك :-

عدم تقاضى اى مصاريف عن الشيكات التى تصرف نقداً من احد فروع مصرفنا مع عدم تحصيل عمولة تحويل أموال على الشيكات الداخلية التى تصرف نقداً بين فروع مصرفنا .

رابعاً :- عمولة حفظ شيكات اجلة

يتم تحصيل عمولة حفظ شيكات اجلة قدرها ٥٠جنية (خمسون جنيهاً) وذلك لكافة الشيكات الاجلة المقدمة من العملاء والتي تمثل باقى ثمن الوحدات المخصصة لهم (اراضى – وحدات سكنية) والمملوكة لهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

- الإستثناءات : (يعفى من عمولة تحصيل الشيكات ما يلى) :-

- الشيكات الصادرة أو المظهرة لصالح هيئات حكومية والمسحوبة على جهات ليس للبنوك القائمة بعمليات التمويل نيابة عن البنك المركزي المصري فروع فيها .
- الشيكات التى ترد للبنك سداداً لأقساط الإسكان المستقطعة من مرتبات العملاء بمعرفة جهات عملهم بشرط ورود هذه الشيكات خلال شهر الاستحقاق .
- الشيكات التى ترد للبنك سداداً للدفعات أو الأقساط المستحقة على القروض المجدولة الممنوحة لعملاء البنك .
- الشيكات الصادرة من الهيئة العامة للتأمين والمعاشات والهيئة العامة للتأمينات الإجتماعية والتي تمثل معاشات ومكافآت وما فى حكمها من مستحقات إذا كانت قيمتها ٥٠ جنيه (فقط خمسون جنيهاً) فأقل .
- الشيكات المسحوبة على حساب بنك ناصر الإجتماعى (فرع مساعدة طلاب الجامعات والمعاهد العليا) وكذا الشيكات الصادرة لصالحه .
- الشيكات المسحوبة على فروع البنك والمقدمة للتحصيل من أحد عملاء الفرع .
- بالنسبة للشيكات المرتدة لعدم التحصيل يتم تطبيق العمولات المقررة ببند الشيكات المرتدة باللائحة
- شيكات الحسابات الجارية التى لا يقل أدنى رصيد لها خلال الشهر عن مبلغ ٥ مليون جنيه بشرط عدم احتساب فائدة دائنة لتلك الحسابات .

ثالثاً: الكمبيالات والمستندات الواردة من الخارج

تُحصل العمولات التالية عن الكمبيالات والمستندات غير المغطاة باعتمادات مستندية والواردة من الخارج للتسليم للعميل مقابل السداد أو القبول، وتُحصل عن أي عملية متعلقة بالكمبيالات أو المستندات لم يرد بها نص عمولة قدرها ١٠ دولار أمريكي (عشرة دولار أمريكي) أو ما يعادلها من العملات الأجنبية الأخرى .

*** كمبيالات أو مستندات برسوم التحصيل :-

<p>تحصل عمولة ٢.٠% (اثنان في الألف) بحد أدنى ٢٠ دولار أمريكي (عشرون دولاراً أمريكياً) أو ما يعادلها من العملات الأجنبية الأخرى .</p>	<p>- كمبيالات عادية</p>
<p>تحصل عمولة ١,٥% (واحد ونصف في المئة) وبحد أدنى ١٠٠ دولار أمريكي (مئة دولار أمريكي) أو ما يعادلها من العملات الأجنبية الأخرى .</p> <p>الإستثناءات :</p> <p>إذا كان الخصم بالعملة الأجنبية من موارد العميل يتم تطبيق عمولة ٣ . % (ثلاثة في الألف) بحد أدنى ٣٠ دولار أمريكي أو ما يعادلها من العملات الأجنبية الأخرى .</p>	<p>- كمبيالات مستندية أو مستندات برسوم التحصيل بدون كمبيالات</p>
<p>تحصل عمولة ١,٥% (واحد ونصف في الألف) بحد أدنى ٢٠ دولار أمريكي (عشرون دولاراً أمريكياً) أو ما يعادلها من العملات الأجنبية الأخرى.</p>	<p>- كمبيالات عادية أو مستندية أو مستندات برسوم التحصيل بدون كمبيالات في نطاق الصفقات المتكافئة أو عمليات المبادلة</p>

***** كمبيالات أو مستندات برسم القبول :-**

التعهدات المسلمة مقابل القبول تعتبر في حكم الكمبيالات برسم القبول

<p>تحصل عمولة ٢٠ دولار أمريكي (عشرون دولاراً أمريكياً) أو ما يعادلها من العملات الأجنبية الأخرى .</p>	<p>- كمبيالات للقبول والإعادة</p>
<p>تحصل عمولة التحصيل بالإضافة إلى عمولة إضافية ٢٠ دولار أمريكي (عشرون دولاراً أمريكياً) أو ما يعادلها من العملات الأجنبية الأخرى .</p>	<p>- كمبيالات للقبول والتحصيل</p>
<p>تحصل عمولة التحصيل بالإضافة إلى عمولة ضمان ٢% (إثنان في المئة) وبحد أدنى ١٠٠ دولار أو ما يعادلها من العملات الأجنبية الأخرى عن كل ٣ شهور أو كسورها وتحتسب عن مبلغ كل كمبيالة مضمونة وذلك عن المدة من تاريخ القبول وحتى تاريخ الإستحقاق. وتعفى من عمولة الضمان الكمبيالات المغطاة بنسبة ١٠٠% مودعة في حساب غطاء كمبيالات مستندية مضمونة بدون عائد.</p>	<p>- كمبيالات للقبول من المسحوب عليه ومضمونة السداد من البنك</p>

*** حالات أخرى :-

-	-
تحصل عمولة التحصيل بحد أدنى ٣٠ دولار أمريكي (ثلاثون دولاراً أمريكياً) أو ما يعادلها من العملات الأجنبية الأخرى .	- كمبيالات معادة بعد استحقاقها غير مدفوعة
تحصل عمولة إضافية ٠,١% (واحد في الألف) عن كل ٣ شهور أو كسورها	- كمبيالات موقوفة لم تسوى حالتها في مدة ٦ شهور من تاريخ استلامها
تحصل عمولة ٠,١% (واحد في الألف)(عن كامل قيمة الفاتورة التجارية) بحد ادنى ٥٠ دولار أمريكي (خمسون دولارا أمريكيا) أو مايعادلها من العملات الاجنبية الاخرى.	- اعتماد نموذج تمويل وارادات للاتجار أو الإنتاج (ملحق رقم 4) عن مستندات شحن واردة برسم التحصيل أو القبول أو واردة على العميل مباشرة.

رابعاً: الكمبيالات والمستندات المرسلة للخارج

تحصل العمولات التالية عن الكمبيالات والمستندات غير المغطاة باعتمادات مستندية والمسلمة للبنك لإرسالها للخارج للتسليم للمسحوب عليه مقابل السداد أو القبول أو قبول المسحوب عليه مع ضمان بنكه أو التسليم للمسحوب عليه بدون مقابل أو برسم الخصم .

تحصل عمولة ٠,٥% (واحد ونصف في الألف) بحد أدنى ١٥ دولار أمريكي (خمسة عشر دولاراً أمريكياً) أو ما يعادلها من العملات الأجنبية الأخرى .	- عمليات تصدير
تحصل عمولة ٠,٥% (نصف في الألف) بحد أدنى ٢٠ دولار أمريكي (عشرون دولارا أمريكياً) أو ما يعادلها من العملات الأجنبية الأخرى .	- عمليات تصدير في نطاق الصفقات المتكافئة أو عمليات المبادلة
تحصل عمولة ٠,٣% (ثلاثة في الألف) بحد أدنى ٢٠ دولار أمريكي (عشرون دولارا أمريكياً) أو ما يعادلها من العملات الأجنبية الأخرى .	- عمليات أخرى

في حالة خصم المستندات يحتسب عائد بمعدل السعر المدين بحساب العميل عن الفترة التي تنقضي فيما بين تاريخ خصم المستندات وتاريخ إضافة الحصيلة لحساب البنك القائم بالخصم .

الباب الثالث

عمليات الاعتمادات المستندية

أولاً: اعتمادات الاستيراد

ضرورة الحصول على أقرار من العميل عن تقديم طلب التحويل أو فتح الاعتماد المستندى يفيد أنه اطلع على تعريف أسعار الخدمات المصرفية بالبنك والتعديلات التي تمت عليها حتى اخر تعديل .
تُحصل العمولات عن كل ٣ شهور أو كسورها عن الاعتمادات المحلية والخارجية .
١. الفتح

<p>تحصل عمولة فتح ١% (واحد في المائة) بحد أدنى ١٠٠ دولار أمريكي (مائة دولاراً أمريكياً) أو ما يعادلها من العملات الأجنبية الأخرى . وتخفيض العمولة إلى ٠.٥% (نصف في المائة) في حالة تغطية الإعتقاد نقداً بنسبة ١٠٠% عند الفتح مودعة في حساب غطاء إعتامادات مستندية بدون عائد و بحد أدنى ١٠٠ دولار أمريكي (مائة دولاراً أمريكياً) أو ما يعادلها من العملات الأجنبية الأخرى.</p>	<p>- اعتمادات بالاطلاع</p>
<p>تحصل عمولة فتح ١% (واحد في المائة) بحد أدنى ١٠٠ دولار أمريكي (مائة دولاراً أمريكياً) أو ما يعادلها من العملات الأجنبية الأخرى . وتخفيض العمولة إلى ٠.٥% (نصف في المائة) في حالة تغطية الإعتقاد نقداً بنسبة ١٠٠% عند الفتح مودعة في حساب غطاء إعتامادات مستندية بدون عائد و بحد أدنى ١٠٠ دولار أمريكي (مائة دولاراً أمريكياً) أو ما يعادلها من العملات الأجنبية الأخرى . بالإضافة الى عمولة قبول ٠,٧٥% (ثلاثة أرباع في المائة) تحصل عن مدة تسهيل المورد وذلك على الرصيد القائم متضمناً العائد عند احتسابه مع مراعاة ما يلي :- تحصل عمولة القبول بواقع ٠,٥% (نصف في المائة) في حالة تغطية رصيد تسهيل المورد بنسبة ١٠٠% بودائع مجمدة طرف بنوك أخرى . تحصل عمولة القبول بواقع ٠,٢٥% (ربع في المائة) في حاله تغطية رصيد تسهيل المورد بنسبة ١٠٠% بودائع مجمدة طرف البنك . يعفى من عمولة القبول بالكامل في حاله تغطية رصيد تسهيل المورد بنسبة ١٠٠% نقداً مودعة في حساب غطاء اعتمادات مستندية بدون عائد.</p>	<p>- اعتمادات القبول أو اعتمادات الدفع الآجل</p>

<p>تحصل عمولة فتح ١% (واحد في المائة) بحد أدنى ١٠٠ دولار أمريكي (مائة دولاراً أمريكياً) أو ما يعادلها من العملات الأجنبية الأخرى ، وتخفيض العمولة إلى ٠,٥% (نصف في المائة) وبحد أدنى ١٠٠ دولار أمريكي (مائة دولاراً أمريكياً) أو ما يعادلها من العملات الأجنبية الأخرى في حالة تغطية الاعتماد نقداً بنسبة ١٠٠% عند الفتح مودعة في حساب غطاء اعتمادات مستندية بدون عائد ، وتحتسب العمولة عند الفتح على المبلغ الأصلي للاعتماد بالإضافة الى عمولة إضافية ٠,٢٥% (ربع في المائة) تُحصل مرة واحدة على إجمالي المبالغ الزائدة عن المبلغ الأصلي كما تُحصل عمولة الفتح فقط عن المبالغ التي تدفع خلال الفترة زيادة على المبلغ القابل للاستعمال.</p>	<p>- اعتمادات دائرية</p>
<p>تحصل عمولة فتح ١% (واحد في المائة) بحد أدنى ١٠٠ دولار أمريكي (مائة دولاراً أمريكياً) أو ما يعادلها من العملات الأجنبية الأخرى ، بالإضافة إلى عمولة تسهيلات مصرفية ٠,٧٥% (ثلاثة أرباع في المائة) عن الثلاثة شهور الأولى و ٣/٨% (ثلاثة أثمان في المائة) عن كل شهر إضافي، وتُحصل عمولة التسهيلات المصرفية مرة واحدة عند فتح الاعتماد عن مدة التسهيل بالكامل.</p>	<p>- اعتمادات مفتوحة على قوة تسهيلات مصرفية ممنوحة للبنك من مراسليه</p>
<p>عمولة فتح ١% (واحد في المائة) بحد أدنى ١٠٠ دولار أمريكي (مائة دولاراً أمريكياً) أو ما يعادلها من العملات الأجنبية الأخرى ، بالإضافة الى عمولة إضافية ٠,١% (واحد في الألف) سنوياً تُحصل مرة واحدة عند الفتح عن الفترة من تاريخ بدء سداد الأقساط حتى تاريخ تمام سداد الالتزام القائم، وذلك عن الالتزام الصادر من البنك قبل البنك المركزي المصري بقبول خصم قيمة الأقساط في تواريخ استحقاقها مع مراعاة استبعاد فترات السماح إن وجدت.</p>	<p>- اعتمادات مفتوحة في نطاق اتفاقات القروض المبرمة مع الحكومات وهيئات التمويل الدولية</p>
<p>عمولة فتح ١% (واحد في المائة) بحد أدنى ١٠٠ دولار أمريكي (مائة دولاراً أمريكياً) أو ما يعادلها من العملات الأجنبية الأخرى ، بالإضافة الى عمولة إضافية ٠,٢٥% (ربع في المائة) تُحصل مرة واحدة عند الفتح.</p>	<p>- اعتمادات مفتوحة في نطاق الصفقات المتكافئة أو عمليات المبادلة</p>
<p>تُحصل على مبلغ الزيادة ذات العمولة الخاصة بفتح الاعتماد.</p>	<p>٢.زيادة قيمة الاعتماد</p>

تُحصل على الرصيد المتبقي من الاعتماد ذات العمولة الخاصة بفتح الاعتماد عن كل مدة جديدة (٣ شهور أو كسورها)، مع مراعاة أن كل مد أجل لا يمد سريان الاعتماد إلى أكثر من مدة الـ ٣ شهور التي سبق تحصيل العمولة العادية عنها يخضع لعمولة ٢,٥% (اثنان ونصف في الألف) بحد أدنى ٢٥ دولار أمريكي (خمسة وعشرون دولاراً أمريكياً) أو ما يعادلها من العملات الأجنبية الأخرى .	٣. مد الأجل
تحصل عمولة ١٠ دولار أمريكي (عشرة دولارات أمريكية) أو ما يعادلها من العملات الأجنبية الأخرى عن كل بند من بنود الاعتماد يتم تعديله .	٤. التعديل (عدا زيادة القيمة أو مد الأجل)
تحصل عمولة ١% (واحد في الألف) عن تعزيز اعتماد لبنك محلي بحد أدنى ٢٠ دولار أمريكي (عشرون دولاراً أمريكياً) أو ما يعادلها من العملات الأجنبية الأخرى .	٥. التعزيز (لبنك محلي)
تحصل عمولة ٢,٥% (اثنان ونصف في الألف) بحد أدنى ٥٠ دولار أمريكي (خمسون دولاراً أمريكياً) أو ما يعادلها من العملات الأجنبية الأخرى .	٦. سداد قيمة مستندات واردة بعد انتهاء صلاحية الاعتماد لتقديم المستندات
تحصل عمولة ١٠٠ دولار أمريكي (مائة دولاراً أمريكياً) أو ما يعادلها من العملات الأجنبية الأخرى تُحصل من المستفيد من الاعتماد المستندي .	٧. قبول مستندات مخالفة لشروط الاعتماد المستندي
تحصل عمولة ١٠ دولار أمريكي (عشرة دولارات أمريكية) أو ما يعادلها من العملات الأجنبية الأخرى .	٨. إلغاء الاعتماد
تحصل عمولة ٠,١% (واحد في الألف) عن كامل قيمة الفاتورة التجارية	٩. اعتماد نموذج تمويل واردة للتجار أو الإنتاج (ملحق رقم 4) عن مستندات شحن مقدمة على قوة اعتماد مستندي

شروط عامة:

١. تُحصل العمولات عند فتح الاعتماد أو زيادة قيمته أو مد أجله أو إجراء أية تعديلات أخرى عليه ، وذلك عن المدة من تاريخ فتح الاعتماد (أو تعديله) وحتى تاريخ انتهاء صلاحيته للاستخدام.
وتعد العمولة المحصلة حقاً مكتسباً للبنك، ومن ثم لا يجوز إعادة جزء منها للعميل إذا استعمل الاعتماد كلياً أو جزئياً قبل تاريخ انتهاء صلاحيته للاستخدام، أو لم يستعمل على الإطلاق أو ألغى بناء على طلب العميل.
٢. لا يجوز رد العمولة المحصلة إلا في الحالات الآتية:-
- إذا رُفض الاعتماد من المراسل أو السلطات النقدية في البلد أو البلاد المشتركة في العملية (عمولة الفتح) .
- إذا لم يُبلغ المستفيد بمد الأجل وتم استعمال الاعتماد في الموعد المنصوص عليه قبل المد (عمولة مد الأجل).
- إذا تم تغيير شروط الدفع الواردة بالاعتماد من الدفع الآجل إلى الدفع مقابل المستندات تُرد العمولة المحصلة (العمولة عن مدة التسهيل) عن الفرق بين رصيد التسهيل قبل التعديل والرصيد بعد التعديل.
٣. تعتبر المستندات المتداولة بعد تاريخ انتهاء صلاحية الاعتماد للاستخدام مستندات مقدمة برسم التحصيل تحصل عنها عمولة "كمبيالات مستندية أو مستندات برسم التحصيل بدون كمبيالات" الواردة بالباب الثاني تحت عنوان "الكمبيالات والمستندات الواردة من الخارج"، وذلك لانعدام التزام البنك المرتبط بالاعتماد وقت تداول المستندات.
٤. تطبق العمولات الخاصة بالاعتمادات المستندية (استيراد) على خطابات الضمان الصادرة مقابل مستندات شحن.

ثانياً: اعتمادات التصدير

١. اعتمادات بالاطلاع :-

ا- تسليم خطاب اعتماد مباشر باسم المستفيد	تحصل عمولة ١٥ دولار أمريكي (خمسة عشر دولاراً أمريكياً) أو ما يعادلها من العملات الأجنبية الأخرى .
ب- إخطار أو إشعار بدون تعهد	تحصل عمولة ٣٠ دولار أمريكي (ثلاثون دولاراً أمريكياً) أو ما يعادلها من العملات الأجنبية الأخرى
ج- تعزيز أو إخطار مع تعهد	تحصل عمولة ٠.٢% (اثنان في الألف) عن كل 3 شهور أو كسورها بحد أدنى ٣٠ دولار أمريكي (ثلاثون دولاراً أمريكياً) أو ما يعادلها من العملات الأجنبية الأخرى وذلك عن المدة من تاريخ فتح الاعتماد وحتى تاريخ انتهاء صلاحيته للاستخدام. ولا يجوز رد العمولة المحصلة للعميل إذا لم يستعمل الاعتماد على الإطلاق أو ألغى بناء على موافقته . في حالة مد أجل الاعتماد :- - تُحصل ذات العمولة على الرصيد المتبقي من الاعتماد بدون استخدام في حالة مد أجله لأكثر من الثلاثة شهور السابق تحصيل عمولة التعزيز أو التعهد عنها. - تُحصل عمولة ٢٠ دولار أمريكي (عشرون دولاراً أمريكياً) أو ما يعادلها من العملات الأجنبية الأخرى في حالة مد الأجل لفترة لا تتجاوز الثلاثة شهور السابق تحصيل عمولة التعزيز أو التعهد عنها.
د- دفع و/أو خصم و/أو سحب مستندات	تحصل عمولة ٠.٣% (ثلاثة في الألف) عن كل دفعة مستندات بحد أدنى ٣٠ دولار أمريكي (ثلاثون دولاراً أمريكياً) أو ما يعادلها من العملات الأجنبية الأخرى .

٢. اعتمادات القبول أو اعتمادات الدفع الأجل :-

ا- تسليم خطاب اعتماد مباشر باسم المستفيد	ذات العمولات الواردة بالبند رقم (١).
ب- إخطار أو إشعار بدون تعهد	ذات العمولات الواردة بالبند رقم (١).
ج- تعزيز أو إخطار مع تعهد	ذات العمولات الواردة بالبند رقم (١).
د- قبول (في حالة قيام البنك بتعزيز الاعتماد)	تحصل عمولة ٠.٢% (اثنان في الألف) عن كل شهر أو كسوره بحد أدنى ٣٠ دولار أمريكي (ثلاثون دولاراً أمريكياً) أو ما يعادلها من العملات الأجنبية الأخرى عن المبلغ المؤجل الدفع لكل دفعة مستندات تحتسب من تاريخ القبول وحتى تاريخ الاستحقاق مع عدم تحصيل عمولة دفع و/أو خصم و/أو سحب مستندات.

٤. إعمادات دائرية :-

ا- تسليم خطاب اعتماد مباشر باسم المستفيد	ذات العمولات الواردة بالبند رقم (١).
ب- إخطار أو إشعار بدون تعهد	ذات العمولات الواردة بالبند رقم (١).
ج- تعزيز أو إخطار مع تعهد	تحصل عمولة ٠.٢% (اثنان في الألف) عن كل شهر أو كسوره بحد أدنى ٣٠ دولار أمريكي (ثلاثون دولاراً أمريكياً) أو ما يعادلها من العملات الأجنبية الأخرى عن المبلغ الأصلي للاعتماد وذلك عن المدة من تاريخ فتح الاعتماد وحتى تاريخ انتهاء صلاحيته للاستخدام ، كما تُحصل ذات العمولة على :- - المبالغ الزائدة على المبلغ الأصلي في كل فترة. - المبالغ الزائدة المدفوعة على المبلغ القابل للاستعمال.
د- دفع و/أو خصم و/أو سحب مستندات	ذات العمولات الواردة بالبند رقم (١).
هـ- قبول (في حالة قيام البنك بتعزيز الاعتماد)	ذات العمولات الواردة بالبند رقم (٢).

٤. إعمادات قابلة للتحويل

ا- تسليم خطاب اعتماد مباشر باسم المستفيد	ذات العمولات الواردة بالبند رقم (١).
ب- إخطار أو إشعار بدون تعهد	ذات العمولات الواردة بالبند رقم (١).
ج- تعزيز أو إخطار مع تعهد	ذات العمولات الواردة بالبند رقم (١).
د- تحويل لمستفيد تالى	تحصل عمولة ٠.١% (واحد في الألف) وبحد أدنى ٢٠ دولار أمريكي (عشرون دولاراً أمريكياً) أو ما يعادلها من العملات الأجنبية الأخرى .
هـ- دفع و/أو خصم و/أو سحب مستندات	ذات العمولات الواردة بالبند رقم (١).
و- قبول (في حالة قيام البنك بتعزيز الاعتماد)	ذات العمولات الواردة بالبند رقم (٢).
٥. الزيادة	تُحصل على مبلغ الزيادة ذات العمولات الخاصة بالإخطار أو التعزيز.
٦. التعديل (عدا زيادة القيمة أو مد الآجل)	تحصل عمولة ٠.١% (واحد في الألف) وبحد أدنى ٢٠ دولار أمريكي (عشرون دولاراً أمريكياً) أو ما يعادلها من العملات الأجنبية الأخرى .
٧. التنازل كلياً أو جزئياً لمستفيد آخر عن المقابل بالجنيه المصري لحصيلة الصادرات	تحصل عمولة ٠.١% (واحد في الألف) وبحد أدنى ٢٠ دولار أمريكي (عشرون دولاراً أمريكياً) أو ما يعادلها من العملات الأجنبية الأخرى من قيمة المبلغ المتنازل عنه .

تقسيم العمولات مع البنوك المحلية
تخضع للاتفاقات المبرمة مع البنوك المعنية.

تابع الباب الثالث

عمليات الإعتمادات المستندية للمشروعات الصغيرة والمتوسطة والشركات الكبرى الحاصلة على تسهيلات من مصرفنا

	أولاً: اعتمادات الاستيراد
<p>تحصل العمولات الموضحة لفتح (إصدار) الإعتمادات المستندية الموضحة عن كل ثلاثة شهور أو كسورها عن الإعتمادات المحلية والخارجية بالإضافة الى العمولات التالية :</p> <p>٢% (إثنان في المائة) عن الفترة الأولى للإعتماد و ٠,٥% (نصف في المئة) عن كل فترة لاحقة وبعد أدنى ١٥٠ دولار أو ما يعادلها من العملات الأجنبية الأخرى .</p> <p>تحصل عمولة فتح ٢% (إثنان في المائة) بعد أدنى ١٥٠ دولار أمريكي (مئة وخمسون دولاراً أمريكياً) أو ما يعادلها من العملات الأجنبية الأخرى</p> <p>وتخفيض العمولة إلى ٠,٥% (نصف في المائة) في حالة تغطية الإعتماد نقداً بنسبة ١٠٠% عند الفتح مودعة في حساب غطاء إعتمادات مستندية بدون عائد وبعد أدنى ١٠٠ دولار أمريكي (مائة دولاراً أمريكياً) أو ما يعادلها من العملات الأجنبية الأخرى .</p> <p>بالإضافة الى عمولة قبول ٠,٥% (نصف في المائة) تحصل عن مدة تسهيل المورد وذلك على الرصيد القائم متضمناً العائد عند احتسابه مع مراعاة ما يلي :</p> <p>تحصل عمولة القبول بواقع ٠,٥% (نصف في المائة) في حالة تغطية رصيد تسهيل المورد بنسبة ١٠٠% بودائع مجمدة طرف بنوك أخرى</p> <p>تحصل عمولة القبول بواقع ٠,٢٥% (ربع في المائة) في حاله تغطية رصيد تسهيل المورد بنسبة ١٠٠% بودائع مجمدة طرف البنك .</p> <p>يعفى من عمولة القبول بالكامل في حاله تغطية رصيد تسهيل المورد بنسبة ١٠٠% نقداً</p>	<p>- اعتمادات القبول أو اعتمادات الدفع الآجل</p>

<p>مودعة في حساب غطاء اعتمادات مستندية بدون عائد.</p> <p>الشركات الكبرى</p> <p>تحصل عمولة فتح ١% (واحد في المائة) ربع سنوي بحد أدنى ١٠٠ دولار أمريكي (مائة دولار أمريكياً) .</p>	
<p>تحصل عمولة فتح ١% (واحد في المائة) بحد أدنى ١٠٠ دولار أمريكي (مائة دولاراً أمريكياً) أو ما يعادلها من العملات الأجنبية الأخرى ، وتخفيض العمولة إلى ٠,٥% (نصف في المائة) وبحد أدنى ١٠٠ دولار أمريكي (مائة دولاراً أمريكياً) أو ما يعادلها من العملات الأجنبية الأخرى في حالة تغطية الاعتماد نقداً بنسبة ١٠٠% عند الفتح مودعة في حساب غطاء اعتمادات مستندية بدون عائد ، وتحتسب العمولة عند الفتح على المبلغ الأصلي للاعتماد بالإضافة الى عمولة إضافية ٠,٧٥% (ثلاثة أرباع في المائة) تُحصل مرة واحدة على إجمالي المبالغ الزائدة عن المبلغ الأصلي كما تُحصل عمولة الفتح فقط عن المبالغ التي تدفع خلال الفترة زيادة على المبلغ القابل للاستعمال.</p>	<p>إعتمادات دائرية</p>
<p>الشركات الكبرى</p> <p>تحصل عمولة فتح ١,٢٥% (واحد وربع في المائة) بحد أدنى ٧٥ دولار أمريكي (خمسة وسبعون دولاراً أمريكياً) . بالإضافة الى عمولة تسهيلات مصرفية ٠,٢٥% (ربع في المائة) كل ربع بحد ادنى ٧٥ دولار أمريكي (خمسة وسبعون دولار أمريكياً) .</p>	<p>اعتمادات مفتوحة على قوة تسهيلات مصرفية ممنوحة للبنك من مراسليه</p>
<p>الشركات الكبرى</p> <p>تحصل عمولة ٠,٥% (خمسة في الألف) بحد أدنى ٢٥ دولار امريكي خمسة وعشرون دولاراً أمريكياً)</p>	<p>مد الأجل</p>
<p>تحصل عمولة ٠,٢٥% (اثنان ونصف في الألف) بحد أدنى ١٠ دولار أمريكي (عشرة</p>	<p>سداد قيمة مستندات وارده بعد انتهاء صلاحية الاعتماد لتقديم المستندات</p>

<p>دولاراً أمريكياً) وحد أقصى ١٢٥ دولار أمريكي (مائة وعشرون دولاراً أمريكياً) أو ما يعادلها من العملات الأجنبية الأخرى .</p>	
<p>تحصل عمولة ٢.٠% (اثنان في الألف) بحد أدنى ٥٠ دولار أمريكي (خمسون دولاراً أمريكياً) وحد أقصى ٢٠٠ دولار أمريكي (مائتان دولاراً أمريكياً) أو ما يعادلها من العملات الأجنبية الأخرى تُحصل من المستفيد من الاعتماد المستندي الشركات الكبرى تحصل عمولة ٢.٠% (اثنان في الألف) بحد أقصى ٢٠٠ دولار أمريكي (مائتان دولاراً أمريكياً) .</p>	<p>قبول مستندات مخالفة لشروط الاعتماد المستندي</p>
<p>تحصل عمولة ٢٠ دولار أمريكي (عشرون دولاراً أمريكياً) أو ما يعادلها من العملات الأجنبية الأخرى .</p>	<p>اعتماد نموذج تمويل واردات للتجار أو الإنتاج (ملحق رقم ٤) عن مستندات شحن مقدمة على قوة اعتماد مستندي</p>

الباب الرابع الشيكات والتحويلات المختلفة مع الخارج والتعامل على الحسابات المفتوحة بالعملة الأجنبية

أولاً : إبرام عقود آجلة (عمليات آجلة):-

في حالة قيام البنك بإبرام عقود آجلة تُحدد العمولة التي يتفاوضها في ضوء توقعاته لمخاطر تقلبات سعر الصرف.

ثانياً : خطابات الاعتماد والتحويلات والشيكات مع الخارج وتحويلات وشيكات محلية بالعملة الأجنبية:-

١ . خطابات الاعتماد (دورية أو عادية) :-

أ- إصدار:- تحصل عمولة ٠.٣% (ثلاثة في الألف) بحد أدنى ٥ دولار أمريكي (خمسة دولارات أمريكية) و بحد أقصى ١٠ دولار أمريكي (عشرة دولارات أمريكية) أو ما يعادلها من العملات الأجنبية الأخرى .

ب- دفعات:- على خطابات اعتماد مصدرة في الخارج.

تحصل عمولة ٠.٣% (ثلاثة في الألف) بحد أدنى ٥ دولار أمريكي (خمسة دولارات أمريكية) و بحد أقصى ١٠ دولار أمريكي (عشرة دولارات أمريكية) أو ما يعادلها من العملات الأجنبية الأخرى عن كل دفعة.

٢ . التحويلات مع الخارج :-

	أ- تحويل صادرة للخارج
تحصل عمولة ٠.٣% (ثلاثة بالألف) بحد أدنى ٣٠ دولار أمريكي (ثلاثون دولاراً أمريكياً) أو ما يعادلها من العملات الأجنبية الأخرى و بحد أقصى ٢٠٠ دولار أمريكي (مائتان دولار أمريكياً)	
تحصل عمولة إضافية بواقع ٠.١% (واحد في الألف) بحد أدنى ١٥ دولار أمريكي (خمسة عشر دولاراً أمريكياً) و بحد أقصى ١٠٠ دولار أمريكي (مائة دولاراً أمريكياً) أو ما يعادلها من العملات الأجنبية الأخرى على التحويلات المطلوب تنفيذها حق نفس اليوم أو اليوم التالي لإصدار التحويل .	
ب- تحويل واردة من الخارج	
<u>عند الصرف نقداً بذات عملة الحوالة الواردة أو عند إضافة قيمة الحوالة الواردة لحساب المستفيد طرف بنك آخر :-</u> تحصل عمولة ٠.٣% (ثلاثة في الألف) بحد أدنى ١٥ دولار أمريكي (خمسة عشر دولاراً أمريكياً) و بحد أقصى ٥٠ دولار أمريكي (خمسون دولاراً أمريكياً) أو ما يعادلها من العملات الأجنبية الأخرى .	
<u>عند إضافة مبلغ الحوالة الواردة لحساب المستفيد طرف البنك :-</u> تحصل عمولة ٥ دولار أمريكي (خمسة دولارات أمريكية) أو ما يعادلها من العملات الأجنبية الأخرى .	
<u>تُعفى التحويلات الواردة من الخارج في حالة :-</u> - الصرف نقداً للمعادل بالجنيه المصري لمبلغ الحوالة الواردة بالعملة الأجنبية. - الإضافة للمعادل بالجنيه المصري لمبلغ الحوالة الواردة بالعملة الأجنبية لحساب المستفيد بالجنيه المصري طرف البنك. - ربط قيمة الحوالة الواردة بالعملة الأجنبية بأحد الأوعية الادخارية بالعملات الأجنبية التي يصدرها البنك.	

٣- التحويلات المحلية بالعملة الأجنبية :-

<p>تحصل عمولة ٠.٣% (ثلاثتفي الألف) بحد أدنى ٢٠ دولار أمريكي (عشرون دولاراً أمريكياً) و بحد أقصى ١٥٠ دولار أمريكي (مائة وخمسون دولاراً أمريكياً) أو ما يعادلها من العملات الأجنبية الأخرى .</p> <p>تحصل عمولة إضافية بواقع ٠.١% (واحد في الألف) بحد أدنى ١٥ دولار أمريكي (خمسة عشر دولاراً أمريكياً) و بحد أقصى ١٠٠ دولار أمريكي (مائة دولاراً أمريكياً) أو ما يعادلها من العملات الأجنبية الأخرى على التحويلات المطلوب تنفيذها حق نفس اليوم أو اليوم التالي لإصدار التحويل .</p>	<p>أ- تحويل محلية صادرة بالعملة الأجنبية</p>
<p>عند الصرف نقداً بذات عملة الحوالة الواردة أو عند إضافة قيمة الحوالة الواردة لحساب المستفيد طرف بنك آخر :-</p> <p>تحصل عمولة ٠.٢% (اثنان في الألف) بحد أدنى ١٥ دولار أمريكي (خمسة عشر دولاراً أمريكياً) و بحد أقصى ٥٠ دولار أمريكي (خمسون دولاراً أمريكياً) أو ما يعادلها من العملات الأجنبية الأخرى .</p> <p>عند إضافة مبلغ الحوالة الواردة لحساب المستفيد طرف البنك :-</p> <p>تحصل عمولة ٥ دولار أمريكي (خمسة دولارات أمريكية) أو ما يعادلها من العملات الأجنبية الأخرى .</p>	<p>ب- تحويل محلية واردة بالعملة الأجنبية</p>
<p>تُعفى التحويلات المحلية الواردة بالعملة الأجنبية في حالة :-</p> <ul style="list-style-type: none"> - الصرف نقداً للمعادل بالجنيه المصري لمبلغ الحوالة الواردة بالعملة الأجنبية . - الإضافة للمعادل بالجنيه المصري لمبلغ الحوالة الواردة بالعملة الأجنبية لحساب المستفيد بالجنيه المصري طرف البنك . - ربط قيمة الحوالة الواردة بالعملة الأجنبية بأحد الأوعية الادخارية بالعملات الأجنبية التي يصدرها البنك . 	

٤. الشيكات المصرفية والشيكات مقبولة الدفع بالعملات الأجنبية المسحوبة على بنوك في الخارج أو على

بنوك محلية ومقدمة للتحصيل :-

تحصل عمولة ٠.٢% (اثنان في الألف) بحد أدنى ١٠ دولار أمريكي (عشرة دولارات أمريكية) و بحد أقصى ١٠٠ دولار أمريكي (مائة دولاراً أمريكياً) أو ما يعادلها من العملات الأجنبية الأخرى

٥. في حالة رد طلب تحويل كطلب المراسل او نتيجة خطأ في بيانات المستفيد

يتم رد القيمة بعد خصم ٢٠ دولار (عشرون دولار) +مصاريف السويقت

٦. إصدار الشيكات المصرفية والشيكات مقبولة الدفع :-

تحصل عمولة ٠.٣% (ثلاثة في الألف) بحد أدنى ١٥ دولار أمريكي (خمسة عشر دولاراً أمريكياً) و بحد أقصى ١٠٠ دولار أمريكي (مائة دولاراً أمريكياً) أو ما يعادلها من العملات الأجنبية الأخرى.

٧. الشيكات الشخصية بالعملة الأجنبية المسحوبة على بنوك في الخارج أو على بنوك محلية ومقدمة للتحويل :-

بنوك محلية:

تحصل عمولة ٠.٢% (اثنان في الألف) بحد أدنى ٧ دولار أمريكي (سبعة دولار أمريكي)
وبحد أقصى ٧٠ دولار أمريكي (سبعون دولاراً أمريكياً) أو ما يعادلها من العملات الأجنبية الأخرى .

بنوك في الخارج:

تحصل عمولة ٠.٣% (ثلاثة في الألف) بحد أدنى ١٠ دولار أمريكي (عشرة دولار أمريكي) وبحد أقصى
١٠٠ دولار أمريكي (مائة دولار أمريكي) أو ما يعادلها من العملات الأجنبية الأخرى.

٨. الشيكات السياحية :-

أ- شراء :-

في حالة رغبة العميل الحصول على المقابل بالعملة المحلية تطبق أسعار شراء النقد الأجنبي دون تقاضى
أية عمولات.

وفي حالة رغبة العميل الحصول على قيمة الشيكات بالعملة الأجنبية فور تقديمها يكون الحد الأقصى
للعمولة ٠.١% (واحد في الألف) وبحد أدنى ٣ دولار أمريكي (ثلاثة دولارات أمريكية) أو ما يعادلها من
العملات الأجنبية الأخرى عن كل عملية بغض النظر عن عدد الشيكات المقدمة في المرة الواحدة.

ب- بيع :-

تحصل عمولة ٠.١% (واحد في الألف) وبحد أدنى ٣ دولار أمريكي (ثلاثة دولارات أمريكية) أو ما
يعادلها من العملات الأجنبية الأخرى عن كل عملية بغض النظر عن عدد الشيكات المقدمة في المرة
الواحدة.

ج- تحصيل :-

تحصل عمولة ٠.٣% (ثلاثة في الألف) وبحد أدنى ٣ دولار أمريكي (ثلاثة دولارات أمريكية) أو ما
يعادلها من العملات الأجنبية الأخرى عن كل عملية بغض النظر عن عدد الشيكات المقدمة في المرة
الواحدة.

٩. الشيكات الأوروبية EURO CHEQUES :-

تقرر وفقاً لما يقضى به النظام الخاص بصرف تلك الشيكات.



الباب الخامس

خطابات الضمان

أولاً : خطابات ضمان لسحب بضائع لحين وصول المستندات من الخارج (خطابات ضمان ملاحية) :-

١. خطابات ضمان ملاحية لسحب بضائع فتح بشأنها اعتماد مستندى بواسطة البنك أو تظهير نسخة أصلية من بوالص الشحن الواردة للعملاء تحت اعتماد مستندى تحصل عمولة موحدة بواقع ١٥ دولار أمريكي (خمسة عشر دولار أمريكي) أو ما يعادلها من العملات الأجنبية الأخرى بالإضافة الى عمولة ٢٠ جنيه (عشرون جنيهاً مصرياً) عن كل شهر لحين إعادة الضمان الأصلي .

٢. خطابات ضمان لسحب بضائع لم يفتح بشأنها اعتماد مستندى (مستندات للتحصيل) تحصل عمولة بواقع ٥٠% (خمسة في الألف) من قيمة البضائع عن كل ٣ شهور أو كسورها بحد أدنى ٥٠ دولار أمريكي (خمسون دولاراً أمريكياً) أو ما يعادلها من العملات الأجنبية .

ثانياً : خطابات الضمان النهائية والدفعة المقدمة الصادرة على قوة اعتمادات تصدير :-

- | | |
|-------------|---|
| ١. الإصدار | ٠٦% (ستة في الألف) عن كل ثلاثة شهور (تسعون يوماً) أو كسورها |
| ٢. الزيادة | تحصل على مبلغ الزيادة ذات العمولة الخاصة بإصدار خطاب الضمان (تسعون يوماً) |
| ٣. مد الأجل | تحصل ذات العمولة الخاصة بإصدار خطاب الضمان عن كل مدة جديدة (٣ شهور أو كسورها) مع مراعاة أن كل مد أجل لا يمد سريان خطاب الضمان أكثر من مدة الـ ٣ شهور (تسعون يوماً) التي سبق تحصيل العمولة العادية عنها يخضع لعمولة قدرها ٥ دولار أمريكي (خمسة دولارات أمريكية) أو ما يعادلها من العملات الأجنبية الأخرى . |
| ٤. التعديل | تحصل عمولة قدرها ٥ دولار أمريكي (خمسة دولارات أمريكية) أو ما يعادلها من العملات الأجنبية الأخرى عن كل بند من بنود خطاب الضمان المطلوب تعديلها . |

ثالثاً : خطابات الضمان الإبتدائية (المصاحبة لتقديم العطاءات) :-

تحصل عمولة بواقع ٠.٣% (ثلاثة فى الألف) عن كل ثلاثة شهور (تسعون يوماً) أو كسورها بحد أدنى ١٠٠ جنيه (مائة جنيهاً) عن مدة الإصدار الكلية .

رابعاً : خطابات الضمان الصادرة لحساب أو مقابل ضمان صادر من بنوك محلية :-

تحصل عمولة بواقع ٠.٣% (ثلاثة فى الألف) عن كل ثلاثة شهور (تسعون يوماً) أو كسورها بحد أدنى ١٠٠ جنيه (مائة جنيهاً) عن مدة الإصدار الكلية .

ويراعى عدم إعمال ما جاء بالبند رقم (٤) من القواعد العامة الواردة بصدر هذه اللائحة بشأن اقتسام العمولة.

خامساً : خطابات الضمان النهائية والدفعة المقدمة وأخرى :-

تحصل عمولة بواقع ٠.٦% (ستة فى الألف) عن كل ثلاثة شهور (تسعون يوماً) أو كسورها بحد أدنى ١٠٠ جنيه (مائة جنيهاً) عن مدة الإصدار الكلية .

سادساً : حالات خاصة :-

- (١) تحصل عمولة خطابات الضمان النهائية والدفعة المقدمة على كفالة دفع الكمبيالات والسندات الأذنية سواء وردت الكفالة فى صلب الكمبيالة ذاتها أو فى مستند مستقل عنها .
- (٢) تعامل خطابات الضمان التى تصدر مقابل مستندات شحن معاملة الاعتمادات المستندية بالنسبة لتطبيق العمولة .

3) خطابات الضمان المغطاة نقداً بنسبة ١٠٠% :-

تعفى خطابات الضمان المغطاة نقداً بنسبة ١٠٠% مودعة في حساب مخصص لذلك بدون عائد من عمولات خطابات الضمان سالف الإشارة إليها ، على أن يتم إصدارها وتجديدها مقابل عمولة موحدة ١٠٠ جنيه مصري (مائة جنيهاً مصرياً) أو ما يعادلها عن كل سنة عند الإصدار وعند كل تجديد .

4) خطابات الضمان التي يبدأ سريانها في تاريخ لاحق لتاريخ صدورها :-

تعامل خطابات الضمان التي ينص فيها على أن تاريخ سريانها يبدأ من تاريخ لاحق لتاريخ صدورها معاملته خطابات الضمان المغطاة نقداً بنسبة ١٠٠% (مائة في المائة) وذلك في الفترة من تاريخ الإصدار حتى تاريخ بدء السريان ثم تحصل العمولة المقررة اعتباراً من تاريخ بدء سريان خطاب الضمان .

سابعاً : زيادة القيمة :-

تحصل عمولة الإصدار على قيمة الزيادة بنفس النسبة والحد الأدنى .

ثامناً : مد الأجل :-

تحصل عمولة موحدة قدرها ٧٥ جنيه مصري (خمسة وسبعون جنيهاً مصرياً) على طلبات مد الأجل لخطابات الضمان المحلية بكافة أنواعها أو ١٠ دولار أمريكي (عشر دولارات أمريكية) أو ما يعادلها بالعملات الأجنبية الأخرى عن مد أجل لخطابات الضمان المرتبطة بتنفيذ عمليات خارجية .. على ألا يتجاوز مد الأجل الشهور الثلاث (تسعون يوماً) التي سبق وأن حصل عنها العمولة المقررة (في خطابات الضمان الابتدائية) .

تاسعاً : (باستثناء حالات زيادة القيمة ومد الأجل) :-

تحصل عمولة موحدة قدرها ٧٥ جنيه مصري (خمسة وسبعون جنيهاً مصرياً) عن كل تعديل في خطابات الضمان المحلية أو ١٠ دولارات أمريكية (عشرة دولارات أمريكية) أو ما يعادلها بالعملات الأجنبية الأخرى عن كل تعديل في خطابات الضمان المرتبطة بتنفيذ عمليات خارجية .

عاشراً : كيفية تحصيل العمولات :-

تحصل عمولة خطاب الضمان عن المدة كلها من تاريخ سريان الخطاب حتى انتهاءه (عن كل ثلاثة شهور بحد أقصى تسعون يوماً أو كسورها) ويجوز تجزئة العمولة وتحصيلها عن كل فترة على حدى (عن كل ٣ شهور بحد أقصى تسعون يوماً أو كسورها) لعملاء الإئتمان فقط إستناداً إلى القرار الإئتماني للمنح و التجديد أو مذكرة إئتمانية مختصرة ترفع من الفرع المعنى إلى السلطة الإئتمانية المختصة المصدرة للموافقة الإئتمانية. وتعتبر عمولة خطاب الضمان حقاً مكتسباً للبنك حتى تاريخ إعادته أو إلغائه ولا يجوز ردها لاي سبب من الأسباب .



الباب السادس

نشاط أمناء الأستثمار

أولاً : إجراء دراسات جدوى مستقلة أو تقييم مشروعات لحساب العملاء :-

إجراء دراسات جدوى مستقلة وتقييم مشروعات لحساب العملاء واعداد تقرير لتحديد القيمة العادلة للشركات :-

- ١- تحصل نسبة ٠٢% (اثنان فى الالف) من القيمة التقديرية للمشروع بحد اقصى ٥٠٠٠٠٠ جنية (فقط خمسون الف جنيه) عند اعداد دراسات الجدوى وتقييم المشروعات لحساب الغير
- ٢- تحصل نسبة ٠٢% (اثنان فى الالف) من قيمة رأس المال المصدر بحد اقصى ٥٠٠٠٠٠ جنية (فقط خمسون الف جنية) فى حالة تقدير القيمة العادلة لسهم الشركات

استثناءات :-

١. دراسات الجدوى التى يتم تدقيقها لحساب الغير يتم تخفيض النسبة إلى ٠١% (واحد فى الألف) من القيمة التقديرية للمشروع وبحد أقصى ٢٥ ٠٠٠ جنيه (خمسة وعشرون ألف جنيه) .
٢. تعفى من تحصيل المصاريف المقررة دراسات الجدوى التى يتم تدقيقها والمقدمة من العملاء بغرض الحصول على تسهيلات ائتمانية من مصرفنا ويكتفى بتحصيل أتعاب الدراسة الائتمانية المحددة بالباب الثامن ويتم تحصيلها بمعرفة الجهة معدة الدراسة الائتمانية .

ثانياً : أعمال المعاينات :-

أ. بغرض التسويق لحساب الغير :-

داخل القاهرة الكبرى من ٧٠٠ جنية (سبعمائة جنيها) الى ١٠٠٠ جنية (الف جنيها).
بالمدن الجديدة والمحافظات من ٢٠٠٠ جنية (الفان جنيها) الى ٤٠٠٠ جنية (اربعة الاف جنيها).

ب - مصاريف الانتقال

تحصل مصاريف الانتقال عن العمليات الواردة بالبند ا , ب بحد أدنى ٣٠٠ جنيه (ثلاثمائة جنيهاً).

وفى حاله توفير الانتقال بواسطه العميل تعفى مصاريف الانتقال .

ثالثاً : أعمال التسويق العقاري لحساب الغير :-

تحصل عند التعاقد العمولات التالية مقابل أعمال التسويق بخلاف مصروفات الإعلان وأى رسوم أخرى تفرضها القوانين السارية :-

١. ١% (واحد فى المائة) من مبيعات الأراضى (زراعية — سكنية — صناعية) بالإضافة إلى ٠,٥% (نصف فى المائة) مصاريف تحصيل تخصم من المبالغ المحصلة .
٢. ٢,٥% (أثنان ونصف فى المائة) من مبيعات العقارات بقيمة أقل من ١٠ مليون جنيه بالإضافة إلى ٠,٥% (نصف فى المائة) مصاريف تحصيل تخصم من المبالغ المحصلة .
٣. ٢% (إثنان فى المائة) من مبيعات العقارات بقيمة من ١٠ مليون جنيه فأكثر بالإضافة إلى ٠,٥% (نصف فى المائة) مصاريف تحصيل تخصم من المبالغ المحصلة .

الباب السابع

عمليات الأوراق المالية

وشهادات الاستثمار والأوعية الإدخارية الأخرى

أولاً : عمليات الحفظ

١. الأوراق المالية :-

- يكون الحد الأقصى ٠.٣% (ثلاثة فى الألف) سنوياً من القيمة السوقية فإذا لم تكن الأوراق المالية مدرجة فى البورصة احتسبت على أساس القيمة الاسمية وتحصل العمولة عند الإيداع فى أول كل سنة مالية عن الأوراق القائمة فى آخر العام السابق .
- وفى حالة إيداع الأوراق المالية لدى المراسلين بالخارج تحصل العمولة بحد أقصى ٠.٢% (اثنين فى الألف) سنوياً بالإضافة إلى كل المصاريف التى يقيد بها المراسل .

٢. شهادات الاستثمار وشهادات الأوعية الإدخارية الصادرة من بنوك أخرى :-

- يكون الحد الأقصى للعمولة ٠.٣% (ثلاثة فى الألف) سنوياً من القيمة الاسمية للشهادات المودعة لكل ملف وتحصل عند الإيداع وفى أول كل سنة مالية .

٣. استثناءات :-

- أ- تعفى أذون الخزانة من عمولة الحفظ .
- ب- تعفى الشهادات الصادرة من البنك عن أوعية إدخارية من عمولة الحفظ .
- ج - تعفى وثائق صناديق إستثمار بنك التعمير والإسكان من عمولة الحفظ .

ثانياً : تفويضات الأوراق المالية

تسليم أو استلام أوراق مالية من السماسرة مقابل تحصيل أو دفع مبلغ معين أو دون مقابل يكون الحد الأقصى للعمولة ٠.٢% (اثنين فى الألف) على أساس القيمة السوقية للأوراق فى تاريخ التفويض أو على أساس القيمة الاسمية إذا لم تكن الأوراق مدرجة فى البورصة .

ثالثاً : تحصيل و/ أو دفع كوبونات أو قيمة سندات مستهلكة

١. بالنسبة للأوراق المالية وشهادات الاستثمار والشهادة الإيداعية الصادرة من بنوك أخرى والمودعة لدى البنك :-

يكون الحد الأقصى لعمولة تحصيل كوبونات تلك الأوراق والشهادات وقيمة السندات المستهلكة بواقع ١% (واحد فى المائة) .

٢. بالنسبة للأوراق المالية المقدمة لشباك البنك المكلف بالدفع :-

لا يتم تقاضى أية عمولات اكنفاء بالعمولة الواجب تقاضاها من الشركة التى تكلف البنك بالدفع والواردة بالبند (٣) أدناه .

٣. العمولة واجبة التحصيل من الشركة التى تكلف البنك بدفع قيمة كوبونات أسهم رأسمالها أو قيمة كوبونات سندات أصدرتها أو قيمة سندات مستهلكة أصدرتها :-

أ- حد أقصى ١% (واحد فى المائة) من قيمة كوبونات .

ب- حد أقصى ٠,٥% (نصف فى المائة) من قيمة السندات المستهلكة .

وبشرط أن تكون هناك حسابات قابلة للخصم عليها فى تاريخ الدفع بالنسبة لما ورد بالبند رقم (٣) .

رابعاً : الأكتاب

أ. أكتاب عام :-

تحصل عمولة من الشركات فقط بحد أقصى ٠,٢٥% (ربع فى المائة) على القيمة الاسمية للأوراق وبحيث لا تتجاوز إجمالى العمولة المحصلة ٥٠٠٠٠ جم (خمسون ألف جنيهاً) أو ما يعادلها من العملات الأجنبية سواء كان الإكتتاب فى أسهم الشركات الجديدة أو فى زيادة رؤوس أموالها أو إصدار سندات .

وتدفع ربع هذه العمولة للبنوك التى تقوم بالاكتتاب نيابة عن عملائها لدى البنك المفوض .

ب. أكتاب مغلق :-

تحصل ذات العمولة فى البند (أ) على القيمة الاسمية للأوراق بحيث لا تتجاوز إجمالى العمولة المحصلة ٢٠٠٠٠ جم (عشرون ألف جنيهاً) أو ما يعادلها من العملات الأجنبية .

ج. الأكتاب فى أذون الخزانة لحساب العملاء (وبدون حد أقصى) :-

يتم تحصيل عمولة عن الإكتتاب فى أذون وسندات الخزانة لحساب العملاء طبقاً لعدد النقاط المكتسبة والتي يتم تحديدها بمعرفة المتعامل (Dealer) و بحد أدنى ٢٠٠ جنية (مائتان جنيهاً) .



خامساً : الاستبدال أو التجزئة

تسرى العمولات الموضحة أدناه على استبدال الأوراق المالية القديمة بأخرى جديدة بذات القيمة أو بقيم مختلفة ، وعلى استبدال الإيصالات والشهادات بالأسهم المقابلة وعلى استبدال أسهم الشركات بشهادات استثمار ، وعلى تجزئة الأوراق المالية .

١. العمولة التي تحصل من الشركات :-

أ. عمولة بحد أقصى ١% (واحد فى المائة) على القيمة الاسمية للأوراق لكل سهم جديد وتزداد العمولة بواقع ٥٠% (خمسون فى المائة) فى حالة إصدار شهادات مؤقتة قبل إصدار الأسهم الجديدة .

ب. يتم تقاضى عمولة الحفظ الواردة فى الجزء (أولاً) من هذا الباب فى حالة تأخير تسليم الأسهم لمدة تزيد على ٣ شهور .

٢. العمولة التي تحصل من العملاء :-

خمسة قروش عن كل سهم جديد و بحد أقصى ٣٠ جنيه (ثلاثون جنيه) .

٣. العمولة التي تحصل عن تحويل أسهم بعض الشركات إلى شهادات استثمار:

خمسة قروش عن كل سهم تحصل من العملاء .

سادساً : تخفيض رأس المال

تحصل عمولة من الشركات فقط بحد أقصى ٠,٢٥% (ربع فى المائة) على مبلغ التخفيض لكل سهم وتقتسم هذه العمولة مناصفة فى حالة قيام بنك بتقديم الأسهم المودعة لديه لحساب عملائه إلى البنك المفوض بتخفيض رأس مال الأسهم .

سابعاً : إصدار كوبونات جديدة

تحصل من الشركة فقط عمولة لصق وعد ورق الكوبونات الجديدة بواقع ٥ قروش (خمسة قروش) لكل سهم مهما كان نوعه .

ثامناً : الخدمات التي تؤدي لغير المقيمين عند تعويضهم

عن أموالهم وممتلكاتهم وحقوقهم بموجب اتفاقيات حكومية

تحصل عمولة بحد أقصى ١% (واحد فى المائة) على صافى قيمة التعويض المستحق لكل عميل وذلك بخلاف المصاريف الفعلية ورسم الدمغة وغيرها من المصاريف المتصلة بهذه العملية ويقتسم البنك المحلى مع البنك المركزي المصري هذه العمولة .

تاسعاً : عمليات أخرى

١. إصدار بدل فاقد لأى مستند أو إعداد بيان عن أوراق مالية أو كوبونات أو شهادات أو عية إدارية أو دفاتر توفير
 ٢. تسجيل الأسهم الأسمية لدى الشركات المصدرة
 ٣. شراء أو استرداد شهادات عن أوعية إدارية صادرة من بنوك أخرى
 ٤. أية عمليات أخرى بخلاف ما تقدم
- تحصل عمولة قدرها ١٠ جنيه (عشرة جنيهات) عن كل مستند أو بيان
- تحصل عمولة بحد أقصى ٢٥ قرش (خمسة عشرون قرشاً) عن كل سهم من مجموعة الأسهم المقدمة للتسجيل .
- تحصل عمولة بحد أقصى ٠.٣% (ثلاثة فى الألف) من قيمة الشهادة .
- تحصل عمولة بحد أقصى ٠.٣% (ثلاثة فى الألف) من قيمة الورقة .

الباب الثامن

أولاً: أتعاب ومصاريف منح

القروض العقارية والتسهيلات الائتمانية

عملاء المشروعات الصغيرة والمتوسطة

اعفاء عملاء المشروعات الصغيرة والمتوسطة من المصاريف الادارية مقابل دراسة طلب التسهيلات والقروض

أولاً : قروض التجزئة المصرفية :-

١. القروض الشخصية :-

تحصل مصاريف ادارية قدرها ٢% (اثنان في المائة) من قيمة القرض المنصرف تخصم مقدما عند تنفيذ القرض على ان تكون صلاحية تخفيض نسبة المصاريف الادارية طبقا للاتي:-

- السيد الأستاذ / رئيس قطاع التجزئة المصرفية له سلطة تخفيض في حدود ٥٠% (خمسون في المئة) من قيمة المصاريف الادارية والعمولات الخاصة بمنتجات التجزئة المصرفية (كافة أنواع القروض ، البطاقات ، الجاري مدين أفراد) وفقاً لمذكرة مبررة من طالب الإستثناء وإعتماد السيد / مدير منتجات قروض الأفراد وبعده أقصى ٥% .

- تحصل مصاريف ادارية قدرها ٢,٥% (اثنان ونصف في المائة) من مبلغ القرض الممنوح لاصحاب الاعمال واصحاب المهن الحرة (فئة أ).

٢. قروض السيارات :-

أولاً المصاريف الادارية

يتم تحصيل ٢% (اثنان في المائة) من مبلغ القرض الممنوح لكافة منتجات قروض السيارات ماعدا منتج بضمان اوعية ادخارية فيتم تحصيل ١% من مبلغ القرض الممنوح للسيارة بضمان اوعية ادخارية

ثانياً تعديل شروط العقد لقروض السيارات في حالة السداد الجزئي او الكلي

يتم تحصيل ٥% من رصيد القرض القائم او من قيمة المبلغ المسدد في حالة السداد الجزئي لجميع منتجات قروض السيارات ماعدا منتج بضمان اوعية ادخارية فيتم تحصيل ٢% من رصيد القرض القائم او من قيمة المبلغ المسدد في حالة السداد الجزئي

يتم تحصيل 250 جنية (مائتان وخمسون جنيهاً) مقابل كل رخصة يتم اصدارها اول مرة.

يتم تحصيل ٢٥٠ جنيهاً (مائتان وخمسون جنيهاً) لاصدار

- خطاب تجديد ترخيص السيارة

- جميع انواع خطابات الحظر

- خطاب تغيير رقم اللوحات

- خطاب تغيير رقم الموتور

- خطاب تغيير ادارة المرور

ويقصد بجميع انواع خطابات الحظر هي (حظر بيع مركبة جديدة – حظر بيع مركبة مستعملة –

تجديد حظر بيع مركبة – رفع حظر – نقل ملكية مع حظر البيع).

٣. قروض التمويل العقاري (التميز):-

٤. تكليف قطاع التمويل العقاري بالإتفاق مع شركات التطوير العقاري التي تتعامل مع البنك بالإستحواذ على نسبة لا تقل عن ٢,٥% من قيمة الوحدة نظير إستخدام إسم البنك فى التسويق وكذا الخدمات المقدمة للشركة وعملائها لتيسير إجراءات التمويل العقاري أسوة بالبروتوكولات المبرمة مع الشركات (شركة الشمس والنصر) بنسبة ٥%.

٥. تحصيل مصاريف ادارية قدرها ١,٥% من قيمة التمويل بدون حد أقصى مع إمكانية منح صلاحية تخفيض لا تزيد عن ٥٠% للسلطة الائتمانية المختصة طبقاً للدراسة المعدة عن حالة العميل.

٦. تحصيل مصاريف تقييم عقارى ١٠٠٠ جنيه .

٧. تحصيل مصاريف تسجيل من العميل بحد أدنى ٥٠٠ جنيه وأقصى ٢٥٠٠ جنيه أو وفقاً لتقدير القطاع القانونى المختص .

ثانياً : كيفية تحصيل المصاريف الإدارية لدراسة طلب التسهيلات والقروض :-

لا يتم تحصيل اى مصاريف من العملاء قبل تنفيذ القرض ويتم خصم نسبة المصاريف الادارية من القرض وقت التنفيذ

• عقد الرهن المنفرد :-

يتم تحصيل أتعاب تحرير العقود بواقع ٠,٢% (أثنين فى الألف) على القروض التى لا تتجاوز قيمتها ١٠٠٠٠٠ جنيه (فقط عشرة آلاف جنيه) بحد أدنى ١٠٠ جنيه (فقط مائة جنيه) .

وتحصل أتعاب بواقع ٠,٣% (ثلاثة فى الألف) على ما يزيد عن مبلغ ١٠٠٠٠٠ جنيه (فقط عشرة آلاف جنيه) من قيمة القرض وذلك بحد أقصى قدره ٣٠٠٠٠ جنيه (فقط ثلاثة الألف جنيه) وحد أدنى ١٥٠ جم (مائة وخمسون جنيهاً) .

• عقد الرهن المزدوج :-

فى حالة قيام البنك بتحرير عقود أخرى مقترنة بعقد الرهن كعقد البيع أو شهر حق الإرث أو القسمة أو البديل أو عقد شطب رهن سابق تحصل أتعاب إضافية عن كل عقد إضافى بواقع ١٠٠% (مائة فى المائة) من الأتعاب المقررة لتحرير عقد الرهن المنفرد .

• بحث طلبات الاستبعاد والتجزئة والشطب الجزئى والحلول ومد الأجل :-

فى حالة تقدم العميل بطلب استبعاد جانب من الرهن أو تجزئة أو شطب جزئى أو حلول أو مد أجل تحصل أتعاب قدرها ٣٠٠ جنيه (فقط ثلاثمائة جنيها) مقابل بحث أى من هذه الطلبات بالإضافة للمصروفات الفعلية .

• تحرير عقود أخرى :-

١. عقد تعديل شروط القرض :-

تحصل اتعاب تحرير عقد تعديل شروط القرض بواقع ٠,٥% (نصف في الالف) من قيمة العقد بحد ادنى ٥٥٠ جنية (خمسمائة وخمسون جنيها) وبحد أقصى ١١٠٠ (الف ومائة جنيها)

تحصيل اتعاب تحرير عقد تعديل شروط القرض وفقاً لمحددات منتجات قروض التجزئة المصرفية القائمة او ما يستجد وفقاً لما يلي

قروض موظفي الحكومة يتم تحصيل نسبة ٧% فى حالة السداد النقدي (الموارد الذاتية) ونسبة ١٠% فى حالة السداد بأى وسيلة اخرى.

قروض المعاشات يتم تحصيل نسبة ٣%

القروض الشخصية لاصحاب الاعمال والمهن الحرة يتم تحصيل نسبة ٥% وفقاً لما هو مطبق بمنتجات قروض التجزئة المصرفية

القرض الشخصي لموظفي القطاع الخاص يتم تحصيل نسبة ٥% وفقاً لما هو مطبق بمنتجات التجزئة المصرفية

القروض الشخصية بضمان شهادات يام تحصيل نسبة ٢%

على ان يراعي احتساب النسب المشار اليها بعالية من رصيد القرض القائم وقت السداد فى حالة السداد الكلى او على المبلغ المسدد فى حالة السداد الجزئى

٢. اعادة تحرير عقد البيع :-

تحصل اتعاب قدرها ٠,١% (واحد فى الألف) من قيمة العقد بحد أدنى ٧٥٠ جنيه (سبعمائة وخمسون جنيها) وحد أقصى قدره ١٥٠٠ جنيه (الف وخمسمائة جنيها) .

٣. اتعاب شطب الرهن العقارى والتجارى واتعاب شطب قيد الضمان العقارى لعملاء (المشروع القومى / الاسكان الاجتماعى / التمويل العقارى افراد):-

<u>الشطب</u>	<u>الأتعاب</u>
رهن عقارى جزئى	١٥٠٠ جم (الف وخمسمائة جنيهاً)
رهن عقارى كلى	١٠٠٠ جم (الف جنيهاً)
رهن تجارى	١٠٠٠ جم (الف جنيهاً)

الاستثناءات :-

تعفى عقود التمويل العقارى من تحصيل اتعاب التحرير .

• فحص طلب رد العقارات الراسي مزادها على البنك :-

تحصل أتعاب قدرها ٨٠٠ جنيه (ثمانمائة جنيها) مقابل فحص طلب رد العقارات الراسي مزادها على البنك

• أتعاب المعاينة الهندسية للأعمال المنفذة :-

تحصل أتعاب بنسبة قدرها ٠,٥ % (نصف فى المائة) من قيمة الأعمال المنفذة بكل مستخلص .

• أتعاب تحصيل الإيجارات أو الأقساط :-

تحصل أتعاب بواقع ٣% (ثلاثة فى المائة) من قيمة ما تم تحصيله وذلك فى حالة قيام البنك بتحصيل

الأقساط أو الإيجارات نيابة عن المقترض .

ثالثاً : مصاريف القروض المجدولة والحسابات الإسكانية :-

يتم فرض مصاريف سنوية على القروض المجدولة والحسابات الإسكانية وفقاً لما يلى :-

م	بيان	مصاريف	ملاحظات
١	قروض مجدولة قيمتها أقل من ٣٠٠٠٠٠٠ جم	٢٠ جم	
٢	قروض مجدولة قيمتها أكبر من ٣٠٠٠٠٠٠ جم	٥٠ جم	
٣	حسابات إسكان ملك البنك (أقل من الفاخر)	٢٠ جم	
٤	حسابات إسكان ملك البنك (إسكان فاخر)	١٠٠ جم	
٥	حسابات إسكان ملك الغير (أقل من الفاخر)	٢٠ جم	تطبق فى حالة عدم وجود بروتوكول مبرم بين البنك والجهة يحدد المصاريف والرسوم والعمولات المستحقة للبنك
٦	حسابات إسكان ملك الغير (إسكان فاخر)	١٠٠ جم	

يراعى تطبيق ما سبق بالنسبة للقروض المجدولة المصرفية التى يتم السداد فيها عن طريق تحويل الراتب ، أما القروض المجدولة المصرفية التى يتم السداد فيها عن طريق تحويل القسط الشهرى أو بشيكات مصرفية فيتم الخصم فى حالة وجود أرصدة دائنة للعميل ، ويكتفى بتسجيل رسالة على حساب العميل لسداد هذه المصاريف فى حالة عدم وجودها .

اعفاء عملاء قروض التجزئة المصرفية المجدولة من المصاريف السنوية على الحساب.

إصدار مخالصة للبطاقات الإئتمانية والقروض الشخصية

يتم تحصيل ٢٠٠ جنية (مئتان جنيهاً) .

مصاريف i.score

يتم تحصيل مصاريف قدرها

١٠٠ جنية (مائة جنيها) لعميل ائتمان التجزئة المصرفية

٢٠٠ جنية (مئتان جنيهاً) لعميل الشباك والشكاوى.

ثانيا : المصاريف والعمولات

- استخراج بعض المستندات القانونية للحصول على تمويل عقاري لشراء وحدة او عقار او محل تجارى وذلك من الجهات الحكومية والغير حكومية

م	قيمة المصاريف	بيان الخدمة المقدمة
١	٥٠	رسم مخاطبة كتابية لمأموريات الضرائب العقارية
٢	٥٠	رسم مخاطبة كتابية لمأموريات ومكاتب الشهر العقاري
٣	٢٠٠	رسم مخاطبة كتابية لأجهزة المدن / الجمعيات التعاونية / شركات المطور العقاري
٤	٢٠٠	رسم اصدار شهادة بإلغاء التوكيلات
٥	٥٠	اتعب الغاء التوكيلات وعقود الوكالة بمكاتب التوثيق المختلفه
٦	٥٠٠	مصرفوات استخراج صورته طبق الأصل من اتفاق التمويل العقاري
٧	٢٠٠٠	مصرفوات اصدار عقد بيع ناشئ عن اتفاق تمويل عقاري مسدد بالكامل
٨	٥٠	مصرفوات طباعة عقود التمويل العقاري وحوالة الحق والتوكيلات
١٠	١٠٠٠	مصرفوات اعداد قائمة قيد الضمان العقاري بمعرفة البنك للوحدات السكنية / الوحدات الإدارية / المحلات / الوحدات المصيفيه
١١	٣٠٠٠	مصرفوات شطب الرهن العقاري الرسمي للوحدات السكنية / الوحدات الإدارية / المحلات / الوحدات المصيفيه
	٣,٠% من قيمة الوحدة بحد اقصى ١٠٠٠٠ جنيها	مصرفوات اعداد مشروع عقد البيع النهائي بمعرفة البنك وتمهيده بخاتم الإدارة القانونية



ثالثاً: بروتوكولات التمويل العقاري

١ - المشروعات المملوكة للأفراد: -

- ◀ يتم تحصيل اتعاب بحث المستندات القانونية واعداد البروتوكول ٢٠٠٠٠ جنيها
- ◀ مصروفات تسجيل الوحدات الممولة من خلال قانون التمويل العقاري ونقل الملكية وقيد الضمانة بالشهر العقاري بمعرفة البنك وفقاً للاتى:

١ - الوحدات السكنية

- ◀ بالنسبة للأفراد:
 - ↳ ٢% (اثنان في المائة) من ثمن الوحدة بحد ادني ١٥٠٠٠ جم-بحد اقصى ٢٠٠٠٠ جنيها.
- ◀ بالنسبة للشركات:
 - ↳ ٣% (ثلاثة في المائة) من ثمن الوحدة بحد ادني ٢٠٠٠٠ جم-بحد اقصى ٢٥٠٠٠ جنيها.

٢-الوحدات الإدارية / المحلات / المصيفيه

- ◀ بالنسبة للأفراد:
 - ↳ ٣% (ثلاث في المائة) من ثمن الوحدة بحد أقصى ١٥٠٠٠ جم
 - ◀ بالنسبة للشركات:
 - ↳ ٣% (ثلاثة في المائة) من ثمن الوحدة بحد أقصى ٣٠٠٠٠ جم
- ◻ بالإضافة الي قيمه الورق المعد لشهر المحررات والرسوم وهي مبلغ التي يتم سدادها للجهات الحكومية المختصة بإيصالات رسمية صادرة من هذه الجهات كمأمورية الشهر العقاري، البيان المساحي، مكتب التوثيق، الضرائب العقارية، مكتب الشهر العقاري... الخ
- ◻ ويتم سداد هذه المصروفات: -
- اما بمعرفة العميل.
 - او بفتح العميل حساب جاري بأحد الفروع ليتم سداد الرسوم منه بمعرفة المحامي مباشر الإجراءات خصماً على الحساب الجاري المفتوح لهذا الغرض.



الباب التاسع

المصاريف والعمولات

المتعلقة بنشاط الخدمات الإسكانية

دون التعارض مع بنود اللائحة العقارية للبنك وما ورد بها يتم تطبيق المصاريف التالية بالنسبة للخدمات الإسكانية المقدمة إلى عملاء البنك .

م	قيمة المصاريف	بيان الخدمات الإسكانية المقدمة
١	١٠٠ جم	رسم استخراج شهادة بيانات إسكانية
٢	١٠٠ جم	مقابل إصدار خطابات لجهات المرافق
٣	٢٥٠ جم	تعديل دورية نظام السداد بناء على طلب العميل سواء ملك البنك أو ملك الغير بعد الحصول على الموافقات اللازمة
٤	٥٠٠ جم	رسم إعادة جدولته كطلب العميل لمستحقات إسكانية
٥	٢٥٠ جم	قيمة مصاريف إدارية لمراجعة حساب القروض الإسكانية كطلب العميل
٦	١٠٠ جم	كشف حساب لوحدة سكنية عن السنة الأولى
٧	١٥٠ جم	مخالصة سداد كامل الثمن لوحدة سكنية
٨	٣٠٠ جم	بدل فاقد لأي مستند بخلاف العقد
٩	٣٠٠ جم	إستخراج صورة عقد طبق الأصل
١٠	٣٥ جم	في حالة تحديث تاريخ مستند
١١	٢٥ جم	رسوم فاكس مناصفة بين الفرعين
١٢	١٥ جم	مصاريف بريد عملاء الإسكان
١٣	١٥٠٠ جم	إعداد نسخة عقد بدل فاقد تستخرج للعميل الأصلي
١٤	١٥٠٠ جم	طلب العميل عقد بيع سداد كامل الثمن.
١٥	٥٠ جم	مصاريف ارسال خطابات مسجلة بعلم الوصول للعملاء اصحاب الشيكات الاجلة التي يتم تقديمها للتحويل وارتدت للبنك وذلك بخلاف التكلفة الفعلية لشركة البريد على ان يقوم الفرع المختص بموافاة جهاز المدينة المختص بالقيمة المطلوبة قبل البدء في ارسال الخطابات لاعتماد القيمة الخاصة بتكلفة ارسال الخطاب المسجل بعلم الوصول والتي يتم سدادها لهيئة البريد للسادة العملاء اصحاب الشيكات المرتدة
١٦	٥ جم	تحصل مصاريف إدارية قدرها ٥ جنيه (خمسة جنيهات) عن العمليات التي تتم بين فروع مصرفنا و التي تتعلق بسداد أي أقساط أو مستحقات إسكانية بالبنك أو للجهات التي ينوب عنها وذلك لكل قسط علي حدة سواء قسط شهري او ربع سنوي أو سنوي .
١٧		تعاقد على وحدات ملك البنك : تحصل مصاريف إدارية بنسبة ٠.5% من القيمة البيعية بحد ادنى ٢٠٠٠ جم وحد اقصى ١٠٠٠٠ جم

<p>حالة تغيير العميل المتعاقد على وحدة سكنية ملك البنك لعميل آخر : يحصل مقابل تعديل وحفظ واسترجاع البيانات الكترونيا بنسبة ٥% من القيمة البيعية بحد ادنى ٢٠٠٠ جم وحد اقصى ٢٥٠٠٠ جم وتحصل مصاريف المعاينة المقررة</p>		١٨										
<p>في حالة طلب العميل التنازل عن الوحدة السكنية للغير أو تغيير نشاط الغرض من سكنى إلى أنشطة أخرى يقوم الفرع بمخاطبة قطاع التنفيذ الهندسى لمعاينة الوحدة للتأكد من عدم قيام المالك الأصلي بأى مخالفات بالوحدة ويتم تحصيل مقابل معاينة للوحدات السكنية والمحلات التجارية طبقا لتحديد نوع الإسكان كما يلي :</p> <table border="1" data-bbox="167 683 1145 1019"> <tr> <td>إسكان منخفض التكاليف وإقتصادي</td> <td>١٠٠٠ جم</td> </tr> <tr> <td>إسكان متوسط</td> <td>٢٠٠٠ جم</td> </tr> <tr> <td>إسكان فوق متوسط</td> <td>٣٠٠٠ جم</td> </tr> <tr> <td>المحلات التجارية والوحدات الإدارية</td> <td>٤٠٠٠ جم</td> </tr> <tr> <td>إسكان فاخر</td> <td>٥٠٠٠ جم</td> </tr> </table>	إسكان منخفض التكاليف وإقتصادي	١٠٠٠ جم	إسكان متوسط	٢٠٠٠ جم	إسكان فوق متوسط	٣٠٠٠ جم	المحلات التجارية والوحدات الإدارية	٤٠٠٠ جم	إسكان فاخر	٥٠٠٠ جم		١٩
إسكان منخفض التكاليف وإقتصادي	١٠٠٠ جم											
إسكان متوسط	٢٠٠٠ جم											
إسكان فوق متوسط	٣٠٠٠ جم											
المحلات التجارية والوحدات الإدارية	٤٠٠٠ جم											
إسكان فاخر	٥٠٠٠ جم											
<p>التعاقد على مشاريع دار مصر وسكن مصر وجنة : تحصل مصاريف إدارية</p> <p>٢٠٠٠ جم سكن مصر ٢٥٠٠ جم دار مصر ٣٠٠٠ جم جنة مصر</p> <p>متضمنة تكلفة الخطاب الموجه للجهاز وكشف الحساب ويتم تحصيل العمولات المتعلقة بالشيكات الاجلة</p>		٢٠										
<p>إحلال عميل محل عميل آخر المشروع القومى (محافظات) تحصل مصاريف إدارية ٥% من القيمة البيعية للحقة الواحدة للاحلال بالإضافة إلى مصاريف عقد ١٠٠ جم بشرط سداد كامل ثمن الوحدة</p>		٢١										
<p>إحلال عميل محل عميل آخر مشاريع ملك الهيئة (الوحدات السكنية متضمنة دار مصر وسكن مصر وجنة) تحصل مصاريف إدارية ١% من القيمة البيعية و بحد أقصى</p> <p>٢٠٠٠ جم سكن مصر ٢٥٠٠ جم دار مصر ٣٠٠٠ جم جنة مصر</p>		٢٢										

ومصاريف عقد ١٠٠ جم										
<p>إحلال عميل محل عميل آخر مشاريع الأراضى : تحصل مصاريف إدارية على النحو التالى :</p> <table border="1" data-bbox="165 577 1145 808"> <tr> <td data-bbox="165 577 655 636">أراضى ابنى بيتك ٥٠٠ جم</td> <td data-bbox="655 577 1145 636"></td> </tr> <tr> <td data-bbox="165 636 655 692">الأراضى والإسكان الإجتماعى ١% بحد أقصى ٢٠٠٠ جم</td> <td data-bbox="655 636 1145 692"></td> </tr> <tr> <td data-bbox="165 692 655 748">أراضى الإسكان المميز ١% بحد أقصى ٣٠٠٠ جم</td> <td data-bbox="655 692 1145 748"></td> </tr> <tr> <td data-bbox="165 748 655 808">أراضى الإسكان الأكثر تميزا ١% بحد أقصى ٥٠٠٠ جم</td> <td data-bbox="655 748 1145 808"></td> </tr> </table>	أراضى ابنى بيتك ٥٠٠ جم		الأراضى والإسكان الإجتماعى ١% بحد أقصى ٢٠٠٠ جم		أراضى الإسكان المميز ١% بحد أقصى ٣٠٠٠ جم		أراضى الإسكان الأكثر تميزا ١% بحد أقصى ٥٠٠٠ جم		٢٣	
أراضى ابنى بيتك ٥٠٠ جم										
الأراضى والإسكان الإجتماعى ١% بحد أقصى ٢٠٠٠ جم										
أراضى الإسكان المميز ١% بحد أقصى ٣٠٠٠ جم										
أراضى الإسكان الأكثر تميزا ١% بحد أقصى ٥٠٠٠ جم										
<p>** المصروفات المسددة من مشتريين الوحدات من البنك مقابل تسجيل وحداتهم وفقاً لما يلي :-</p> <p>أولاً : الوحدات السكنية :-</p> <ul style="list-style-type: none"> • الأفراد :- <ul style="list-style-type: none"> ○ — ٠,١٢% (اثنا عشر فى الألف) من ثمن الوحدة بحد أدنى ١٠٠٠٠ جنية و بحد أقصى ٢٥٠٠٠ جنية . • الهيئات والشركات :- <ul style="list-style-type: none"> ○ — ٠,١٦% (ستة عشر فى الألف) من ثمن الوحدة بحد أدنى ١٠٠٠٠ جنية و بحد أقصى ٣٠٠٠٠ جنية . <p>ثانياً : المحلات والوحدات الإدارية :-</p> <ul style="list-style-type: none"> • الأفراد :- <ul style="list-style-type: none"> ○ — ٠,١٦% (ستة عشر فى الألف) من ثمن المحل أو الوحدة الإدارية بحد أدنى ١٠٠٠٠ جنية و بحد أقصى ٣٠٠٠٠ جنية . • الهيئات والشركات :- <ul style="list-style-type: none"> ○ - ٠,٢٠% (عشرون فى الألف) من ثمن المحل أو الوحدة الإدارية بحد أدنى ١٠٠٠٠ جنية و بحد أقصى ٢٥٠٠٠ جنية . <p>ثالثاً : الفيلات / الوحدات المصيفية :-</p>	٢٤									

<p>١٦,٠% (ستة عشر في الألف) من ثمن الوحدة بحد أدنى ١٠٠٠٠٠ جنية و بحد أقصى ٣٠٠٠٠٠ جنية .</p>		
<p>** قيمة أتعاب تسجيل الوحدات بمعرفة البنك وفقاً لما يلي :-</p> <p>أولاً : الوحدات السكنية :-</p> <ul style="list-style-type: none"> • الأفراد :- ٢% (إثنان في المائة) من ثمن الوحدة بحد أدنى ١٠٠٠٠٠ جنية . • الهيئات والشركات :- ٥% (خمسة في المائة) من ثمن الوحدة بحد أدنى ١٥٠٠٠٠ جنية . <p>ثانياً : المحلات والوحدات الإدارية :-</p> <ul style="list-style-type: none"> • الأفراد :- ٣% (ثلاثة في المائة) من ثمن المحل أو الوحدة الإدارية بحد أدنى ١٠٠٠٠٠ جنية . • الهيئات والشركات :- ٥% (خمسة في المائة) من ثمن المحل أو الوحدة الإدارية بحد أدنى ١٥٠٠٠٠ جنية . <p>ثالثاً : الفيلات / الوحدات المصيفية :-</p> <ul style="list-style-type: none"> • <u>ثمن الوحدة ٥٠٠٠٠٠٠ جنية فأقل :-</u> ١% (واحد في المائة) من ثمن الوحدة بحد أدنى ٢٠٠٠٠٠ جنية . • <u>ثمن الوحدة يزيد عن ٥٠٠٠٠٠٠ جنية وحتى ١٠٠٠٠٠٠٠ جنية :-</u> ٥,٧% (خمسة وسبعون من المائة في المائة) من ثمن الوحدة بحد أدنى ٢٥٠٠٠٠ جنية . • <u>ثمن الوحدة يزيد عن ١٠٠٠٠٠٠٠ جنية وحتى ١٠٠٠٠٠٠٠٠ جنية :-</u> ٥,٥% (نصف في المائة في المائة) من ثمن الوحدة بحد أدنى ٣٠٠٠٠٠ جنية وحد اقصى ٤٥٠٠٠٠ جنية 	<p>٢٥</p>	

• **ثمن الوحدة يزيد عن ١٠.٠٠٠.٠٠٠ جنية**

٢٥,٠% (خمسة وعشرون من المائة في المائة) من ثمن الوحدة بحد ادنى
٥٠.٠٠٠ جنية وحد اقصى ٨٠.٠٠٠ جنية

بالإضافة الى الرسوم وهى المبالغ التي يتم سدادها للجهات الحكومية
المختصة بإيصالات رسمية صادرة من هذه الجهات كأمورية الشهر العقاري ،
مكتب المساحة ، مكتب التوثيق ، الضرائب العقارية ، مكتب الشهر العقاري ... الخ
ويتم سداد هذه المصروفات :-

- إما بمعرفة العميل .
- أو بفتح العميل حساب جاري بأحد الفروع ليتم سداد الرسوم
منه بمعرفة المحامي مباشر الإجراءات خصماً على
الحساب الجاري المفتوح لهذا الغرض .

في حالة ضم او تقسيم وحدات / او محلات

- ١- في حالة ورود طلبات من العملاء لضم وحدتين أو تقسيم وحدة إلى وحدتين
يتم أولاً التأكد من موافقة الجهات الإدارية المختصة في هذا الشأن على تلك
التعديلات .
- ٢- مخاطبة الجهات المختصة بالبنك والتأكد من موافقتها على تلك التعديلات .
- ٣- قيام الفرع المختص بإصدار خطاب إلى العميل يفيد موافقة البنك على
إجراء التعديل المطلوب مقابل تحصيل مبلغ ٢٠٠٠,٠٠ جنية (فقط ألفان
جنيها لاغير) .
- ٤- قيام الفرع المختص بتحرير عقد جديد بعد تقسيم الوحدة أو ضم الوحدتين
مقابل تحصيل ٢٠٠٠,٠٠ جنية (فقط ألفان جنيها لاغير) عن كل عقد .
- ٥- توقيع العميل على إقرار يتضمن التعهد بالحفاظ على سلامة المنشأة



الباب العاشر

العمولات الخاصة بمشروعات الهيئة طرف البنك

يتم تطبيق العمولات والمصاريف التالية في حالة عدم وجود بروتوكولات موقعة بين البنك والهيئة أو إتفاقات بموجب خطابات متبادلة تحدد العمولات والمصاريف .

المصاريف التي يتم تحصيلها من العميل	العمولة التي يتم تحصيلها من الهيئة	المشروع
١% من قيمة الوحدة عند التعاقد + ١٠٠ ج مصاريف عقد	تحصيل ١% من قيمة المتحصلات (الأقساط)	١. مشروعات الهيئة لكافة المدن والسابق التعاقد عليها من عام ١٩٨١ و يتم تحصيل أقساطها حالياً
١% من قيمة الوحدة عند التعاقد + ١٠٠ ج مصاريف عقد	تحصيل ١% من قيمة المتحصلات (مقدم + الأقساط)	٢. مشروعات الشباب والمستقبل مساحة (٦٣ ، ٧٠ ، ١٠٠)
١% من قيمة الوحدة عند التعاقد + ١٠٠ ج مصاريف عقد	٢%	٣. وحدات استثمارية بمشروعات الشباب مساحة (١٢٥ ، ١٣٥) و يتم تحصيل أقساطها حالياً
١% من قيمة الوحدة عند التعاقد + ١٠٠ ج مصاريف عقد	يضاف ١% من قيمة الوحدة في حالة دراسة مستندات العميل (الدخل ، السن ، الخ)	٤. وحدات المشروع القومي للإسكان (وحدات الهيئة)
١٠٠ جنيه	٢,٥% لصالح البنك ٠,٥% من قيمة الوحدة تخصم من المقدم لصالح الشركة	٥. وحدات الهيئة التي يتم التعاقد عليها طبقاً للبروتوكول بين البنك والهيئة وشركة التعمير
١٠٠ جنيه مصاريف عقد	٣%	٦. القرى السياحية
--	٢%	٧. الأراضي

الباب الحادي عشر
المصاريف والعمولات الخاصة بالبطاقات البلاستيكية
أولاً : البطاقات الدائنة

محددات وتسعير البطاقات الائتمانية :-

بلا تينيم	تيتانيوم	كلاسيك	
٧٠٠٠٠ : ١٠٠٠٠٠٠ جنية	٢٠٠٠٠ : ٦٩٩٩٩ جنية	٢٠٠٠ : ١٩٩٩٩ جنية	الحد الائتماني (جنية مصري)
٥٠٠ جنية	٣٠٠ جنية	٢٠٠ جنية	مصاريف اصدار
٥٠٠ جنية	٣٠٠ جنية	٢٠٠ جنية	مصاريف تجديد
٣٥٠ جنية	٢٥٠ جنية	١٥٠ جنية	مصاريف بدل الفاقد / تالف
٤٠٠ جنية	٢٥٠ جنية	١٥٠ جنية	مصاريف سنوية
اعفاء اول بطاقتين اضافيتين من مصاريف الاصدار			اصدار ٤ بطاقات اضافية
٣٠٠ جنية	٢٠٠ جنية	١٠٠ جنية	مصاريف البطاقات الاضافية الثالثة والرابعة
١٠٠% الحد الائتماني			السحب والشراء خارج و داخل مصر
٢% بحد ادنى ٢٥ جنية			عمولة السحب النقدي داخل مصر
٣% بحد ادنى ٥٠ جنية + ١٠% تدبير عملة			عمولة السحب النقدي خارج مصر + تدبير العملة
٣٠ جنية لكل عملية إستعلام			عمولة الإستعلام خارج مصر
٢ جنية			عمولة إستعلام Off Us

٧٥ جنية	رسوم تجاوز الحد الائتماني
100 جنية	رسوم التأخير عن السداد

ثانياً: البطاقات المدينة

أ - البطاقات الصادرة للأفراد

محددات وتسعير بطاقات الخصم المباشر :-

بلاتينيوم	تيتانيوم	كلاسيك	
٢٠٠ جنية	١٥٠ جنية	٧٠ جنية	مصاريف الاصدار / تجديد او بطاقة واحدة اضافية
٢٠٠ جنية	١٥٠ جنية	٧٠ جنية	مصاريف بدل فاقد / تالف او بطاقة واحدة اضافية
٢٠٠ جنية	١٠٠ جنية	٦٠ جنية	مصاريف سنوية
٥٠٠٠٠ جنية	٥٠٠٠٠ جنية	٢٠٠٠٠ جنية	الحد الاقصى للسحب النقدي اليومي "وبما يتماشى مع تعليمات البنك المركزي المصري"
٨٠٠٠٠٠ جنية	٥٠٠٠٠٠ جنية	٢٠٠٠٠٠ جنية	الحد الاقصى للمشتريات شهرياً
٢ جنية في حالة طلب ائصال	٢ جنية في حالة طلب ائصال	٢ جنية في حالة طلب ائصال	عمولة الاستعلام عن الرصيد / ماكينات مصرفنا
٢ جنية في حالة طلب ائصال	٢ جنية في حالة طلب ائصال	٢ جنية في حالة طلب ائصال	مصاريف كشف حساب مختصر / ماكينات مصرفنا
٢ جنية في حالة طلب ائصال	٢ جنية في حالة طلب ائصال	٢ جنية في حالة طلب ائصال	عمولة السحب النقدي / ماكينات مصرفنا
من ٣,٥ جنية الى ٤ جنية	من ٣,٥ جنية الى ٤ جنية	من ٣,٥ جنية الى ٤ جنية	عمولة الاستعلام عن الرصيد من ماكينات اخري
من ٥ جنية الى ٦ جنية	من ٥ جنية الى ٦ جنية	من ٥ جنية الى ٦ جنية	عمولة السحب النقدي / ماكينات اخري
٣٠ جنية لكل عملية استعلام	٣٠ جنية لكل عملية استعلام	٣٠ جنية لكل عملية استعلام	عمولة الاستعلام عن الرصيد من ماكينات (خارج مصر)
٢ جنية	٢ جنية	٢ جنية	عمولة استعلام Off Us
١٣٠٠٠ جنية مايعادل بالعملة الاجنبية	١٠٠٠٠ جنية مايعادل بالعملة الاجنبية	٨٠٠٠ جنية مايعادل بالعملة الاجنبية	الحد الاقصى للمشتريات (خارج مصر) يومي
٣% بحد ادنى ٥٠ جنية + ١٠% تدبير عملة	٣% بحد ادنى ٥٠ جنية + ١٠% تدبير عملة	٣% بحد ادنى ٥٠ جنية + ١٠% تدبير عملة	عمولة السحب النقدي من الماكينات (خارج مصر)
٣% تدبير عملة	٣% تدبير عملة	٣% تدبير عملة	عمولة استخدام البطاقات بالعملة الاجنبية
.....	مصاريف خدمة توصيل البطاقة للمنزل (اختياري)

ب - البطاقات الصادرة للشركات والمؤسسات

عمولة السحب النقدي لغير ماكينات البنك	مصاريف بدل الفاقد والتالف (اعادة اصدار)		مصاريف التجديد السوية	مصاريف الإصدار	البطاقات المدينة
	أرقام سرية	بطاقات			
10 جم	20	100	50	100	بطاقة الشركات والمؤسسات HDB corporet Card
5 جنية شهرياً			مصروفات الرسائل النصية		
3 جنية			مصروفات الإستعلام على ماكينات البنوك الأخرى محلى		
مجانا			عمولة السحب النقدي على ماكينات البنك		
مجانا			مصروفات الإستعلام على ماكينات البنك		

***** مع الأخذ في الاعتبار الملاحظات التالية :-**

١- أعفاء بطاقات الزملاء بنسبة ١٠٠ % من مصروفات الإصدار والتجديد لكل أنواع البطاقات.

٢- أعفاء عملاء تحويل المرتبات من مصروفات الإصدار.

٣- رفع حد السحب اليومي إلى ١٠٠٠٠ جنية بدلاً من ٤٠٠٠ جنية لجميع عملاء البطاقات

المدينة

ج - خدمات الدفع عن طريق الهاتف المحمول "خدمة فلوسي فون"

١ %	مصاريف الإيداع في المحفظة من خلال منافذ فوري
لا يوجد	مصاريف الإيداع من خلال بطاقة بنك التعمير والإسكان
٢ جم + عمولة شبكة تحويل	مصاريف تحويل الأموال
١,٥ %	مصاريف السحب النقدي من محفظة فلوسي فون (من خلال منافذ فوري) *
٢ جم + عمولة شبكة تحويل	مصاريف السحب النقدي من محفظة فلوسي فون من خلال الصراف الآلي *
تختلف وفقا للتاجر	خدمات فوري علي الخدمة

د- البطاقة المدفوعة مقدما للاستخدام العام (ميزة)

15 جم	مصاريف الاصدار
10 جم	مصاريف التجديد السنوية
١٥ جم	مصاريف إعادة الاصدار
١٠٠٠٠ جم	الحد اليومي للسحب النقدي
٢٠٠٠٠ جم	الحد اليومي للمشتريات
٥٠٠٠٠ جم	الحد الاقصى لرصيد البطاقة شهريا
١ جنية في حالة طلب ايصال	عمولة السحب النقدي من ATM بنك التعمير والإسكان
١ جنية في حالة طلب ايصال	عمولة الاستعلام عن الرصيد / ماكينات مصرفنا
١ جنية في حالة طلب ايصال	مصاريف كشف حساب مختصر / ماكينات مصرفنا
٥ جم	عمولة السحب النقدي من ATM البنوك الاخرى

هـ - عمولة رفض المعارضة

١٠ جم	عمولة رفض المعارضة على ماكينات البنك
٢٥ جم	عمولة رفض المعارضة على ماكينات البنوك الاخرى
١٠٠ جم	عمولة رفض المعارضة الدولية

و- البطاقات مسبقة الدفع

بند جديد تحصل مصاريف قدرها ٢ جنية (اثان جنيها لا غير) شهريا على البطاقات مسبقة الدفع.	البطاقات البلاستيكية بند خدمة الرسائل للبطاقات مسبقة الدفع
--	--

الباب الثاني عشر

أتعاب التقييم والدراسات والمعاينات

قطاع التنفيذ الهندسى وقطاع الشئون الفنية

- ١- تكون كافة التكاليف المطلوبة لتقييم الوحدات السكنية (لمتوسطى الدخل- وأصحاب الدخل المرتفعة) بغرض التمويل العقارى من البنك .. من إختصاص الإدارة العامة للتقييم العقارى التابعة لقطاع التمويل العقارى – وفيما عدا ذلك يكون من إختصاص الإدارة العامة للتقييم الهندسى – بقطاع التنفيذ الهندسى .
- ٢- يتم تحصيل أتعاب (التقييم والدراسات والمعاينات) قطاع التنفيذ الهندسى – طبقا للجدول التالى :-

البند	قيمة الأتعاب بالجنيه
معاينة وتقييم وحدة سكنية أو محل تجارى أو إدارى	٧جنيه/م ^٢ بحد أدنى ١٠٠٠ جنيه وحد أقصى ٢٠٠٠ جنيه
معاينة وتقييم فيلا سكنية	٧جنيه/م ^٢ بحد أدنى ١٥٠٠ جنيه وحد أقصى ٣٠٠٠ جنيه
معاينة وتقييم عمارة سكنية	٧جنيه/م ^٢ بحد أدنى ٢٥٠٠ جنيه وحد أقصى ٥٠٠٠ جنيه
معاينة وتقييم أرض فضاء	٥جنيه/م ^٢ بحد أدنى ١٠٠٠ جنيه وحد أقصى ١٠٠٠٠ جنيه للقطعة
معاينة وتقييم مشروع سكنى متكامل	١٠٠٠٠ جنيه
دراسة المستندات الخاصة بشركة مقاولات بغرض الحصول على حد إئتمان عام	٢٠٠٠ جنيه
دراسة مستندات عملية مقاولات مسندة لأحد عملاء البنك (شركة مقاولات) لتحديد مدى قدرة الشركة على تنفيذ العملية فى ضوء أسعار المقايسة والمدة المقررة بغرض منح تسهيل إئتمانى عن العملية	٢٠٠٠ جنيه
معاينة عملية مقاولات على الطبيعة وتحديد نسب الإنجاز الحالية والمستهدفة	٢٠٠٠ جنيه
اتعاب نسخ لوحات هندسية لعملاء مصرفنا	١٠٠ جنيه
رسوم مساحية نظير عمل حدود واطوال الوحدات السكنية لعملاء مصرفنا لتسهيل اجراءات التسجيل	٢٥٠ جنيه



وهذه الأسعار داخل نطاق القاهرة الكبرى بخلاف مصاريف الإنتقال والإقامة للحالات الكائنة خارج القاهرة الكبرى نظرا لما يتحمله البنك من نفقات نظير بدلات السفر والإنتقالات على أن يتم تحصيل هذه الأتعاب فى حساب أتعاب إستشارات فنية وهندسية حساب رقم (pL65068) المخصص لذلك بالمركز الرئيسى بT24.
- بخلاف الأتعاب للتكليفات الصادرة لجهات عامة والبنوك الشقيقة والتي لها لوائح خاصة .